

الرأي الرئيسي للجمهورية التونسية

السنة 120 - عدد 38

الثلاثاء 31 ماي - الجمعة 3 جوان 1977

المحتوى

المتن

قانون عدد 37 لسنة 1977 مؤرخ في 25 ماي 1977 يتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات او المحلات ذات الاستعمال التجاري او الصناعي او المستعملة في الحرف 1549

الأوامر والقرارات

1555 قائمة كفاءات

السفارة الأولى

وزارة المالية

قرارات من وزير المالية مؤرخان في 28 ماي 1977 يتعلقان بتفويض حق الامضاء 1555

1556 احداث قبضة مالية

1556 تسمية مراقب مالي

وزارة الاقتصاد الوطني

قرارات من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بالترخيص في بناء خطين فرعيين ومركزي تحويل بقريني الفحول والحجاج بالمكثين 1556

قرار من الوزير الاول مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بتاجيل تاريخ اجراء المناظرة الخارجية والداخلية لانتداب وعاظ ولايات 1554

وزارة العدل

1554 الجنسية التونسية

1554 نقله مدلين

وزارة الداخلية

1554 تسمية كاتب عام بلدية الزهراء

1554 حركة في ملك عند المناطق

وزارة الصحة العمومية

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بتفويض حق الامضاء 1559

فردان من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخان في 28 ماي 1977 يتعلقان بأحالة لزمة من القسم الخامس 1557

تسمية مراقب فني 1557

وزارة الشؤون الاجتماعية

تسمية رؤساء مصالح 1560

وزارة العمل والمهات

احداث قبضة بريدية 1560

وزارة الشباب والرياضة

فائمة كفاة 1560

وزارة الفسامة

اوامر من عدد 509 الى 511 لسنة 1977 مؤرخة في 28 ماي 1977

تتعلق باسناد اراض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة .. 1558

جدول تقسيبي 1559

وزارة التربية العمومية

تسمية متفقد 1559

تسمية استاذ محاضر 1559

المنشور

الوزارة الأولى

منشور من الوزير الاول عدد 23 لسنة 1977 مؤرخ في 19 ماي 1977 يتعلق بالزيادة في المرتبات والاجور ومردود القطاع العمومي 1560

إعلانات وإرشادات

وزارة الاقتصاد الوطني

اعلانات تتعلق بالمحلات المخطرة والمخلة بالصحة والمزجة 1562

وزارة الداخلية

اعلانات بحث 1561

اعلانات تتعلق بعمليات الاحضاء ببليديات الهوارية وهرقلة وغار الملح وقرمالية والمطوية 1562

إعلانات

اعلانات 1570

اعلانات مناقصة 1587

المحكمة العتاتية

مطالب تسجيل 1563

اعلانات تحديد 1567

المشوانين

قانون عدد 37 لسنة 1977

ومع هذا فان احكام هذا القانون لا تنطبق على رخص الاشغال الوقتية التي تمنحها الادارة والمجموعات العمومية

مؤرخ في 25 ماي 1977 يتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغيين والتسويغيين فيما يخص تجديد كراء العقارات او المحلات ذات الاستعمال التجاري او الصناعي او المستعملة في الحرف (1)

العنوان الثاني

في تجديد التسويغ

الفصل 3 - لا يمكن ان يطلب الحق في تجديد التسويغ الا للتسويغون او الذين احوالوا الكراء او اصحاب الحق الذين يشبتون انهم يتصرفون في ملك تجاري شخصيا او بواسطة نوابهم وذلك منذ عامين متتابعين ويمكن للتسويغ الذي يشبت بسبب شرعي او الذي اعطى ملكه التجاري لوكالة حرة ان يتمسك بالتصرف الموجود

وفي صورة احالة ملك تجاري يمكن للمحال له ان يتمسك بالحقوق المكتسبة من طرف المحيل لاتمام مدة التصرف الشخصي المنصوص عليه بالفقرة السابقة وذلك عند الاقتضاء

وتنتهي هذه المدة في تاريخ موفى عقدة الكراء او عند الاقتضاء عند تجديدها كما نص على ذلك الفصل الرابع من هذا القانون وهذا التاريخ الاخير هو اما تاريخ التنبيه بالخروج او انتهاء الاجل الاعتيادي الذي يتبع طلب تجديد الكراء ان صدر مطلب فيه

الفصل 4 - خلافا لمقتضيات الفصلين 791 و 792 من مجلة العقود والالتزامات لا تنتهي اكرية المحلات الخاضعة لهذا القانون الا بتنبيه بالخروج يقدم في اجل معين وهو ستة اشهر من قبل

وعند عدم التنبيه بالخروج يستمر التسويغ الذي جددت مدته بالتجديد الضمني الى ما بعد الاجل المضبوط بالعقد من غير مدة معينة ويجب ان يكون التنبيه بالخروج في الاجل المنصوص عليه بالفقرة السالفة ولا يمكن ان ينتهي الكراء الذي مدته تتوقف على حادثة يستطيع من اجلها ان يطلب الفسخ الا باعلام يقع ستة اشهر من قبل ويجب ان يبين الاعلام وقوع هذه الحادثة المنصوص عليها بالعقد

وفي صورة كراء يحتوي على مدد عديدة واذا اعلم التسويغ بانتهاء الكراء في موفى مدة من هذه المدد فان التنبيه بالخروج يقع وجوبا في الاجال المنصوص عليها بالفقرة الاولى اعلاه

وينبغي ان يقع ذلك الاعلام بواسطة عدل منفذ ويجب ان تبين الاسباب التي من اجلها وقع التنبيه بالخروج ويذكر عبارات الفصل 27 والا يقع الغاؤه

الفصل 5 - عند عدم التنبيه بالخروج يجب على التسويغ الذي يريد ان يحصل على تجديد الكراء ان يقدم مطلباً اما في الستة اشهر السالفة لانتهاء الكراء او في كل وقت طيلة التجديد وذلك عند الاقتضاء ويجب ان يقدم مطلب التجديد للتسويغ عن طريق عدل منفذ

باسم الشعب ،
نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،
بعد موافقة مجلس الامة ،
اصدرنا القانون الاتي نصه :

العنوان الاول

ميدان التطبيق

الفصل 1 - تنطبق احكام هذا القانون على عقود تسويغ العقارات والمحلات التي يستغل بها ملك تجاري طيلة عامين متتاليين على الاقل سواء اكان على ملك تاجر او صاحب صناعة او صاحب حرفة .

الفصل 2 - تنطبق احكام هذا القانون ايضا مع مراعاة مدة الاستغلال المنصوص عليها بالفصل السابق على :

1 - عقود تسويغ المحلات او العقارات اذا كان استعمالها لا بد منه لاستغلال الملك التجاري وعندما تكون على ملك مالك المحل او العقار الذي به المحل الاصلي

في صورة تعدد المالكين فان المحلات التابعة يجب ان تكون قد سويغت بمرأى ومسمع من مسويغ او من احد المسويغين للمحلات التابعة قصد استعمالها مع المحل الاصلي

2 - عقود تسويغ الاراضي البيضاء التي اقيمت عليها بعد التسويغ ببناءات لاستعمال تجاري او صناعي او لحرفة بشرط ان تكون هاتاه البناءات قد اقيمت او استعملت بموافقة المالك موافقة صريحة او ضمنية

3 - عقود تسويغ المحلات او العقارات التي بها مؤسسات تعليم خاص

4 - عقود التسويغ الواقعة للبلديات فيما يخص عقارات او محلات اعدت وقت التسويغ او بعده وبموافقة صريحة او ضمنية من المالك لمصالح مستغلة فرعيا طيلة عامين على اقل تقدير

5 - بمقتضى النظر على احكام الفصلين 16 و 17 من هذا القانون فان احكام هذا القانون تنطبق ايضا على عقود تسويغ العقارات او المحلات التي هي على ملك الدولة او البلديات او المؤسسات العمومية او التي هي ذات مصلحة عمومية وعلى عقود تسويغ العقارات المعدة من طرف المجموعات لاشغال ذات مصلحة عمومية في صورة ما اذا كانت هاته العقارات او المحلات تتوفر فيها الاحكام السابقة

(1) الاعمال التشريعية :
مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 17 ماي 1977

ويمكن ان يوجه مطلب التجديد للوكيل او لاحد
الثالثين عند تعددهم ما لم توجد شروط او اعلامات
معاكسة من طرف المسوغ
ويجب ان ينص المطلب على مضمون الفقرة اسفله والا
يقع الغاؤه

وينبغي على المسوغ ان يعلم الطالب حسب نفس
الصيغ بامتناعه او بقبوله للتجديد او بقبوله حسب
شروط جديدة مع بيان اسباب الرفض او الشروط
المطلوبة وذلك في بحر الثلاثة اشهر من الاعلام بالتجديد
وان لم يعلم بنواياه في هذا الاجل يعد المسوغ قابلا
لتجديد الكراء بنفس الشروط ولنفس المدة

ويجب ان يبين الاعلام المذكور بالفقرة السالفة نص
الفصل 27 والا يقع الغاؤه

الفصل 6 - يبدأ مفعول الكراء الجديد من يوم انتهاء
الكراء السالف او من يوم تجديده عند الاقتضاء وهذا
التاريخ الاخير هو اما تاريخ التنبيه بالخروج او انتهاء
اجل الثلاثة اشهر من تاريخ الاعلام بمطلب التجديد في
صورة تقديم مطلب في ذلك

العنوان الثالث

في رفض التجديد

الفصل 7 - يمكن للمسوغ ان يرفض تجديد التسويغ
ومع ذلك فان المسوغ يجب عليه فيما عدا الاستثناءات
المنصوص عليها بالفصل الثامن والفصول التابعة له ان
يسلم للمسوغ المحروم من التجديد منحة تعرف بمنحة
الحرمان تساوي الضرر الحاصل بسبب عدم التجديد

وتشمل هاته المنحة بالخصوص قيمة الاصل التجاري
من التعامل وتضبط القيمة المذكورة حسب تقاليد
المهنة وتضاف اليها المصاريف العادية للنقل والانتصاب
من جديد وكذلك المصاريف ومعالم التسجيل الواجب
دفعها في صورة شراء اصل تجاري له نفس القيمة

الفصل 8 - يمكن للمسوغ ان يرفض تجديد التسويغ
بدون ان يكون مطالبا بدفع اي منحة وذلك

1 - ان اثبت وجود سبب خطير وشرعي ضد
المتسوغ الخارج

2 - ان اتضح ان العقار يجب هدمه كلياً او جزئياً
حيث صار مضراً بالصحة اضراراً اثبتته السلطة
الادارية او اذا اتضح انه صار لا يمكن شغله بدون
خطر بسبب الحالة التي هو عليها وفي صورة تجديد
البناء من طرف المالك او المستحق لعقار جديد يحتوي
على محلات تجارية فان المتسوغ له حق اولوية الكراء
بالعقار المحدد بناؤه حسب الشروط المنصوص عليها
بالفصاين 10 و 11 من هذا القانون

الفصل 9 - للمالك الحق ايضا في رفض تجديد
التسويغ لتجديد بناء العقار بشرط ان يدفع للمتسوغ
المحروم قبل خروجه منحة تساوي كراء اربعة اعوام

والمسوغ الحق في البقاء بالمحل حسب القيود
والشروط المنصوص عليها بالعقد المنتهية مدته الى
ابتداء الاشغال بصفة فعلية

الفصل 10 - للمتمتع بحق الاولوية المنصوص عليه
اما بالفصل 8 او بالفصل 9 من هذا القانون يجب على
المتسوغ عند مبارحته المحل او في الثلاثة اشهر الموالية
لذلك على اكثر تقدير ان يعلم المالك برغبته في التمتع
بذلك عن طريق عدل مفقذ وان يبين له مقره الجديد كما
يجب عليه ان يعلمه بنفس الطريقة بكل تغيير في مقره
والا فانه يسقط حقه في ذلك

ويجب على المالك الذي اتصل بمثل ذلك الاعلام ان
يسلم للمتسوغ بنفس الطريقة وقبل تسويغ المحل الجديد
بانه مستعد للتسويغ له من جديد وان لم يقع الاتفاق
بين الطرفين على شروط ذلك التسويغ فان هاته
الشروط يقع تعيينها طبق احكام الفصل 28

وللمتسوغ اجل قدره ثلاثة اشهر ليقرر ما يراه او
للمالك لدى المحكمة ذات النظر

وهذا الاجل يجب بيانه في الاعلام المشار اليه بالفقرة
السابقة والا فانه لا يعمل به وعند انتهاء هذا الاجل
يمكن للمالك ان يتصرف في محله

والمالك الذي لا يمثل لاحكام الفقرات السابقة يكون
ملزماً بطلب من المتسوغ بدفع غرم الضرر لهذا الاخير

الفصل 11 - اذا كان العقار المعاد بناؤه حسب
الشروط المنصوص عليها بالفصاين 8 و 9 من هذا
القانون وله مساحة تفوق مساحة العقار القديم فان
حق الاولوية مقصور على المحلات التي لها مساحة تساوي
مساحة المحلات المشغولة سابقاً او التي من شأنها تسديد
نفس الحاجيات التجارية التي سددتها الاخيرة

واذا كان العقار المعاد بناؤه لا يسمح بارجاع جميع
الشاغليين فان الاولوية للمتسوغين اصحاب اقدم عقد
تسويغ اذا اعربوا عن رغبتهم في شغل المحلات

الفصل 12 - يمكن ايضا للمالك ان يرجي تجديد
التسويغ لمدة اقصاها ثلاثة اعوام ان كان يعتزم تلبية
العقار وان كانت هذه التلبية توجب حرمان المتسوغ
مؤقتاً وفي هاته الصورة للمتسوغ الحق في غرامة
تساوي الضرر الذي لحقه بدون ان تتجاوز مقدار كراء
ثلاثة اعوام

الفصل 13 - يمكن للمالك الامتناع من تجديد
التسويغ ان استرجع المحل ليسكنه بنفسه او ليسكن
به اصوله او فروعه بشرط ان لا يكون للمتمتع
بالاسترجاع مسكن يوافق حاجياته العادية او حاجيات
افراد عائلته العائشين عادة معه وبشرط ان تتفق هاته
الحاجيات مع استعمال عادي للمحل وبشرط صلوحية
المحل للسكنى بعد مجرد اجراء اشغال تهيئة للسكنى
ولا يجوز الاسترجاع الجزئي الا بشرط ان لا يقصر
باستغلال المتسوغ وسكنائه

وإذا كان إنشاء العقار ضمن فأن المسوغ لا يمكنه التمتع بهذا الحكم إلا إذا كان رسم اقتضائه له تاريخ محقق يزيد عن السنة أعوام قبل القيام بهذا الحق ولا يمكن القيام بالاسترجاع حسب الشروط المبينة أعلاه فيما يخص المحلات المعدة لتستعمل نزلا أو لتسوغ مؤشنة

والمسوغ الذي يقوم بحق الاسترجاع المنصوص عليه بهذا الفصل يتختم عليه أن يدفع للمسوغ أو للقائم مقامه غرامة تساوي معلوم الكراء المدفوع فيما يخص المحلات المسترجعة عن الخمسة أعوام الأخيرة وإذا كانت مدة التسويغ أقل من ذلك فالغرامة تساوي معلوم كراء السنة الأخيرة مضاعفاً خمس مرات

يجب على التمتع بالاسترجاع أن يشغل بنفسه المحل في ظرف ستة أشهر من تاريخ مبارحة المسوغ المحروم من البقاء في العقار وطيلة مدة ادائها ستة أعوام ما لم يكن هناك عذر شرعي وفي خلال أجل السنة أعوام لا يمكن اعداد المحل لاستعمال تجاري أو صناعي أو حرفي مهما كان السبب وفي صورة مخالفة هاته الأحكام فإن المسوغ المحروم له حق الغرامة المنصوص عليها بالفصل 7 من هذا القانون وعلاوة على ذلك فإن كل شخص يخالف هاته الأحكام يعاقب بخطية تتراوح بين مائة والف دينار

ويجب على المسوغ الذي يمتنع من التجديد للسبب أعلاه التنبيه على المسوغ بالخروج حسب الاجراءات والشروط التي جاء بها الفصل 4 من هذا القانون قبل مضي ستة أشهر على أقل تقدير

الفصل 14 - حق التجديد لا يعارض به المالك الذي حصل على رخصة بناء محل سكني بكامل أو بعض احدى الاراضي المشار اليها بالفقرة الثانية من الفصل 2 من هذا القانون

وحق الاسترجاع هذا لا يمكن القيام به مهما كان الامر الا فيما يخص الاجزاء غير المبنية من الاراضي المسوغة وإذا كان يترتب عنه وجوباً انقطاع الاستغلال التجاري أو الصناعي أو مباشرة الحرفة فإنه يحتم دفع الغرامة المنصوص عليها بالفصل 9 من هذا القانون

الفصل 15 - لا يمكن للمالك أو للمسوغ الاصلي الذي هو في آن واحد مسوغ لمحلات وبائع للملك التجاري المتصرف فيه بالمحلات المذكورة والذي قبل كامل ثمنه أن يرفض تجديد التسويغ الا بشرط دفع غرامة الحرمان المنصوص عليها بالفصل 7 من هذا القانون ما لم يستدل ضد المسوغ بسبب معترف بخطورته وبشرعيته

الفصل 16 - يمكن الامتناع من تجديد اكرية العقارات او المحلات التي هي على ملك الدولة والبلديات والمؤسسات العمومية او ذات المصلحة العامة واكرية العقارات او المحلات المعدة من طرف جماعات لأشغال ذات مصلحة عامة وذلك لسبب مستمد من المصلحة العامة

وفي هذه الصورة فإن المسوغ المحروم الذي يجب أن يوجه اليه تنبيه قبل مضي ستة أشهر عن طريق عدل تنفيذ يتمتع بغرامة الحرمان المنصوص عليها بالفصل 7 من هذا القانون ولا يطلب دفع هذه الغرامة الا يوم الخروج من المحلات

الفصل 17 - وفي صورة انتزاع للمصلحة العامة يمكن للمجموعة العمومية التي تسعى في الانتزاع أن تمتنع عن دفع غرامة الحرمان المنصوص عليها بالفصل 7 من هذا القانون بعرضها على التاجر أو صاحب الحرفة أو صاحب المعمل المحروم عقاراً مائلاً كائناً بموضع المحل القديم أو بجواره

وفي هذه الصورة يقبض المسوغ غرامة تعويضية لعدم تمكنه وقتياً من التصرف وعند الاقتضاء لسقوط قيسة الملك التجاري كما يدفع له أيضاً المصاريف الاعتيادية المتعلقة بنقل الاثاث وانتصابها من جديد

الفصل 18 - وفي صورة ما اذا ثبت ضد المسوغ انه لم يستعمل الحقوق التي منحها له الفصل 8 من هذا القانون وما بعده الا لحرمان المسوغ بطريق التحيل من حقوقه خصوصاً بالقيام بعمليات اكرية واعادة بيع سواء أكانت هذه العمليات ذات صبغة مدنية أو تجارية فللمسوغ الحق في غرامة تساوي مقدار ما لحقه من ضرر

الفصل 19 - لا يجوز اجبار اي مسوغ يمكنه ادعاء استحقاقه لغرامة الحرمان أو لاحدى الغرامات المنصوص عليها بالفصلين 9 و 16 من هذا القانون على الخروج من المحلات قبل اتصاله بالغرامة الا اذا دفع له المالك غرامة على الحساب يقدرها رئيس المحكمة الابتدائية الذي يرفع اليه الامر ويحكم فيه طبق الشروط المنصوص عليها بالفصل 28 من هذا القانون

وهذه الغرامة تخصم من مقدار الغرامة التي تقدر بصفة نهائية اما بالتراضي او بواسطة المحكمة أن كانت هذه الغرامة تفوق الاولى والا فإنه يجب على المسوغ ارجاع الفرق للمالك

وللمسوغ الذي استعمل الحق المنصوص عليه بالفقرة الاولى أن يبقى بالمحل حسب القيود والشروط المذكورة بعقده الكراء التي انتهى أمدها وذلك الى أن يقع دفع الغرامة على الحساب

العنوان الرابع

في الاكرية الثانية

الفصل 20 - يحجر كل كراء ثان كامل أو جزئي الا اذا تضمنت عقدة الكراء شرطاً مخالفاً أو باتفاق مع المسوغ

وفي صورة كراء ثان مرخص فيه يطلب من المالك المشاركة في العملية

وإذا كان مبلغ الكراء الثاني يفوق ثمن الكراء الاصلي فان للمالك الخيار في طلب زيادة موافقة لكراء العقدة الاصلية وفي صورة علم الاتفاق بين الطرفين تضبط هذه الزيادة حسب الفصل 28 من هذا القانون

يجب على المتسوغ أن يشعر المالك بعزمه على إبرام كراء ثان بواسطة عدل منفذ ويجب على المالك أن يعرف في أجل خمسة عشر يوما من تاريخ الاعلام بما اذا كان يعتزم المشاركة في انجاز العملية المذكورة

وإذا امتنع المتسوغ من المشاركة أو غفل عن الجواب بالرغم من الترخيص المنصوص عليه بالمادة الاولى فإنه يستغنى عنه

الفصل 21 - يمكن للمتسوغ الثاني أن يطلب تجديد عقدة تسويغه من المتسوغ الاصلي في حدود الحقوق التي تحصل عليها هذا الاخير من المالك ويدعى المتسوغ للمشاركة في العقد طبق ما هو منصوص عليه بالفصل 20 من هذا القانون

وعند انتهاء مدة التسويغ الاصلي لا يكون المالك ملزما بالتجديد الا اذا رخص أو قبل التسويغ الثاني صراحة أو ضمنا أو في صورة تسويغ ثان جزئي اذا كانت الاماكن موضوع التسويغ الاصلي لا يتألف منها بصفة مادية أو في نظر جميع الاطراف كل لا يتجزأ

العنوان الخامس

معين الكراء

الفصل 22 - ان معين الكراء يعقود التسويغ المراد تجديدها أو مراجعتها ينبغي أن يكون مطابقا لقيمة كرائية عادلة وهذه القيمة يمكن تعيينها بالخصوص بناء على ما يلي :

I - كامل المساحة الحقيقية المخصصة لاستقبال العموم أو للاستغلال مع اعتبار حالة القدم والتجهيز التي عليها المحلات الموضوعة من طرف المالك تحت تصرف المستغل من جهة ومن جهة أخرى نوع المحلات والغرض المعدة له تلك المحلات وتوابعها وعامة مرافقها ويمكن اعتبار مساحة الابواب والنوافذ على الشارع بالنسبة لكامل مساحة المحل

2 - كامل المساحة الحقيقية للمحلات الفرعية المعدة عند الاقتضاء لسكنى المستغل أو لسكنى أعوانه

3 - العناصر التجارية أو الصناعية مع مراعاة أهمية المدينة والحي والنهج والموقع من جهة ومن أخرى نوع الاستغلال والمرافق المعروضة لمباشرة ما ذكر كما يجب اعتبار التكاليف المفروضة على المتسوغ

الفصل 23 - يفسخ عقد الكراء عند عدم الخلاص لمعين الكراء في الاجال المتفق عليها وذلك بعد مضي ثلاثة أشهر على صدور تنبيهه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت بنتيجة

ويجب أن ينص التنبيه على الاجل المشار اليه والا يكون ملغى

ولا يمكن التمديد في الاجل المذكور ويكون الفسخ حتميا

الفصل 24 - يمكن تعديل معين كراء العقارات والمحلات الخاضعة لاحكام هذا القانون سواء أكانت مجددة ام لا يطلب من احد الطرفين مع مراعاة الاحتياطات المنصوص عليها بالفصلين 25 و 26 من هذا القانون .

ويجب ان يقدم المطلب بواسطة عدل منفذ وفي صورة عدم الاتفاق بين الطرفين خلال الثلاثة اشهر الموالية فان مطلب التعديل يقع الحكم في شأنه طبق احكام الفصلين 28 و 29 من هذا القانون .

ويكون معين الكراء الجديد واجب الدفع ابتداء من تاريخ المطلب اللهم الا اذا اتفق الطرفان سواء قبل او اثناء رفع القضية على تاريخ اقدم او احدث من ذلك .

الفصل 25 - ان مطلب التعديل لا يمكن تقديمه الا بعد مضي ثلاثة اعوام على الاقل من تاريخ استغلال المتسوغ للمحل او بعد الشروع في التسويغ المجدد .

ولا يمكن علاوة على ذلك قبول المطلب الا اذا طرأت تغييرات على الاحوال الاقتصادية بلغت حدا من شأنه ان يدخل تغييرات تتجاوز ربع قيمة كراء الاماكن المسوغة المعنية بوجه التعاقد او بموجب حكم عدلي

ويمكن تقديم مطالب جديدة كل ثلاثة اعوام ابتداء من اليوم الذي يصير فيه معين الكراء الجديد معمولا به شريطة ان يكون الشرط المنصوص عليه بالمادة السالفة قد توفر .

على انه في صورة احالة الملك التجاري فإنه يجوز لملك المحل طلب تعديل الكراء .

الفصل 26 - علاوة على ذلك وخلافا لما جاء بالفصل 25 فان عقد التسويغ اذا كان يتضمن شرطا يتعلق بالسلم المتغير فان التعديل يمكن ان يطلب كلما اعترى معين الكراء من جراء الشرط المذكور زيادة او نقص يتجاوزان الربع بالنسبة للثمن المعين سابقا بوجه التعاقد او بموجب حكم عدلي .

وينبغي للحاكم ان ينسق بين مفعول السلم المتغير وبين القيمة الكرائية العادلة الى يوم تقديم المطلب واذا زال عنصر من العناصر المعتبرة في تحديد حساب السلم المتغير المشروط فان التعديل لا يمكن طلبه وتتبع انجازه الا حسب الشروط المشار اليها بالفصل 25 من هذا القانون .

العنوان السادس

الاجراءات

الفصل 27 - يجب على المتسوغ الذي يريد اما النزاع في اسباب الامتناع من التجديد التي ادلى بها المتسوغ واما المطالبة بغرامة الحرمان او الذي يرفض الشروط المعروضة في شأن العقد الجديد ، ان يرفع الامر الى المحكمة ذات النظر في الثلاثة اشهر الموالية لتاريخ ابلاغ الاعلام بالخروج او لجواب صاحب الملك المتنبه عليه بمقتضى الفصل الخامس من هذا القانون .

وبعد مضي هذا الاجل يفقد المتسوغ حق الالتجاء الى المحكمة ويعتبر اما انه عدل عن التجديد او عن التحصيل

على غرامة الحرمان او انه قبل الشروط الجديدة المعروضة عليه .

الفصل 28 - اذا قبل المسوغ التجديد وكان النزاع يتعلق بالثمن او بالمدة او بالشروط الثانوية أو بجملة هذه العناصر فان الطرفين المتعاقدين يحضران مهما كان مبلغ الكراء امام رئيس المحكمة الابتدائية بالجهة الكائن بها العقار او امام الحاكم الذي ينوبه وهو الذي يتعهد بالقضية ويبت فيها حسب الاجراءات المقررة في القضايا الاستيعالية .

على ان اجل الحضور خلافا لمقتضيات الفصلين 203 و 209 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية لا يمكن ان يكون اقل من ثمانية ايام واستئناف القوارات الصادرة طبقا للقانون العام يعطل التنفيذ .

الفصل 29 - يجب على المتسوغ ما دامت القضية منشورة ان يستمر على دفع معالم الكراء التي حل اجلها بحساب المقدار القديم او عند الاقتضاء حسب الثمن الذي يمكن على كل حال تعيينه بصفة وقتية من طرف المحكمة المتمهدة طبق احكام الفصل السابق ما لم يقع الحساب بين المسوغ والمتسوغ بعد تعيين الثمن النهائي للكراء المجدد وفي اجل شهر من تاريخ الاعلام او من تاريخ الحكم النهائي يجرى الطرفان عقدة كراء جديدة حسب الشروط التي عينتها المحكمة اللهم الا اذا خير المتسوغ عدم التجديد او اذا امتنع المسوغ من ذلك ويتحمل احد الطرفين الذي ابدى عدم الموافقة بجميع المصاريف واذا لم يوجه المسوغ في الاجل المذكور مسودة عقدة الكراء مطابقة للحكم المشار اليه ليمضي بها المتسوغ او في صورة عدم حصول الاتفاق في بحر شهر من تاريخ توجيه المسودة فان الحكم او القرار المعين لثمن الكراء ولشروط العقد الجديد يكون بمثابة عقد .

الفصل 30 - اذا رفض المسوغ تجديد العقد حسب الشروط الوارد بها الفصل 28 من هذا القانون فانه يجب على المتسوغ رفع الامر للمحكمة ذات النظر في خلال الثلاثة اشهر الاولى للاعلام برفض التجديد والا سقط حقه .

يمكن للمالك الذي صدر عليه الحكم وفي ظرف خمسة عشرين يوما ابتداء من اليوم الذي يصبح فيه الحكم نهائيا اذا كان الامر يتعلق بحكم ابتدائي او من يوم صدور الحكم اذا كان ذلك الحكم استئنافيا ان يتخلص من دفع الغرامة على ان يتحمل مصاريف القضية ويقبل تجديد التسويغ الذي تعين شروطه في صورة عدم الاتفاق طبق لترتيب الفصل 28 ولا يمكن استعمال هذا الحق الا اذا كان المكتري مستمرا على البقاء بالمحل ولم يسبق له كراء او شراء عقار آخر .

الفصل 31 - ان جميع الدعاوي المقامة بناء على تطبيق هذا القانون غير القضايا المنصوص عليها بالفصول 27 الى 30 من هذا القانون يقع النظر والبت فيها طبق احكام القانون العام .

العنوان السابع احكام مختلفة

الفصل 32 - ان البنود والشروط والاتفاقات التي من شأنها النيل من حق التجديد المحدث بهذا القانون او من

احكام الفصلين 23 و 26 من هذا القانون تكون لاغية ولا حيل بها مهما كان شكلها .

الفصل 33 - تلغى ايضا الاتفاقيات - مهما كان شكلها - التي ترمي الى التحجير على المكتري اعادة تسويغه لشعري ملكه التجاري او مشروع .

الفصل 34 - ان حالة الافلاس والتصفية العدلية لا يترتب عليهما الحق المطلق في فسخ كراء العقارات المخصصة لتعاطي صناعة المطلوب او تجارته او صناعته اليدوية بما في ذلك العقارات والمحلات التابعة لها المدة لسكناء او لسكنى عائلته .

كل بند مخالف لهذا يعتبر ملغى .

الفصل 35 - اذا كان المسوغ مالكا في آن واحد للعقار المسوغ وللملك التجاري الواقع استغلاله وكان التسويغ يشملهما معا فانه ينبغي للمسوغ ان يدفع للمكتري عند خروجه غرامة مطابقة للغنم الذي يمكن ان يتحصل عليه من جراء الزيادة في قيمة الملك التجاري او في القيمة الكرائية للعقار بسبب التحسينات المادية التي انجزها المكتري بالاتفاق الصريح مع المالك .

العنوان الثامن

احكام انتقالية

الفصل 36 - ان احكام الفصل الثالث من هذا القانون تنطبق على الاكزية الجارية وكذلك على جميع القضايا المقدمة قبل ادراجه والمنشورة في ذلك التاريخ .

الفصل 37 - ان القضايا الجارية قبل ادراج هذا القانون تبقى خاضعة لقواعد الاجراءات المنصوص عليها بالترتيب القديمة المعمول بها .

والاحكام الصادرة في القضايا المشار اليها بالفقرة السابقة او الاحكام الصادرة قبل ادراج هذا القانون تبقى خاضعة للترتيب القديمة فيما يتعلق بطرق التبعية والمحكمة ذات النظر .

وان التناهي بالخروج ومطالب استرجاع المحلات ومطالب التجديد وكذلك مطالب دفع غرامة الحرمان والاعلام برفض التجديد لا لزوم لتجديدها مهما كان التاريخ الذي وقع فيه ابلاغها .

الفصل 38 - الفيت جميع الاحكام المخالفة لاحكام هذا القانون وخاصة الامر المؤرخ في 27 ديسمبر 1954 .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 25 ماي 1977

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

الوزارة الأولى

قرر ما يأتي :

فصل وحيد - اجل تاريخ اجراء اختبارات المناظرة
المنصوص عليها اعلاه ليوم II, جويلية 1977

واجلت ختم قائمة ترسيم اسماء المترشحين ليوم
2 جويلية 1977

تونس في 28 ماي 1977

الوزير الاول

الهادي نويرة

مناظرة

قرار

من الوزير الاول مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بتاجيل المناظرة
الخارجية والداخلية لانتداب وعاظ ولايات

ان الوزير الاول ،

بعد اطلاعه على القرار المؤرخ في 17 مارس 1977 المتعلق بفتح
مناظرة خارجية واخرى داخلية لانتداب وعاظ ولايات

وزارة العدل

نقله عدول

رفع التعاجير

بمقتضى قرارات من وزير العدل مؤرخة في 30 ماي 1977 :
نقل السيد عبد العزيز ابن الشيخ عمار القرافي
العدل بالقصرين بمثل خطته الى تونس دائرة المحكمة
الابتدائية بها

نقل السيد يوسف ابن الحاج الطيب الورتقاني العدل
بورتقاني القصور بمثل خطته الى الدهماني دائرة المحكمة
الابتدائية بالكاف

بمقتضى امر عدد 507 لسنة 1977 مؤرخ في 28 ماي 1977 :
عملا بالفصل 27 من مجلة الجنسية التونسية رفع عن السيد
فتحي بن احمد السلطي المولود في 23 مارس 1938 بصفد
فلسطين المتحصل على الجنسية التونسية بمقتضى الامر عدد
137 الصادر في 19 فيفري 1976 المدرج بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد I4 بتاريخ 24 فيفري 1976
التعاجير المنصوص عليها بالفصل 26 من المجلة المشار
اليها اعلاه

وزارة الداخلية

تسمية

وسمي السيد عمر بن علي بنصر عمدة بمنطقة قصر
مهيرة معتمدية تطاوين ولاية مدنين ابتداء من 26 افريل
1977

وسمي السيد عبد الرزاق بن ابراهيم العلبوشي عمدة
بمنطقة بوعوان معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

وسمي السيد صلاح الدين بن العايش بالضايف عمدة
بمنطقة السميران معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء
من 28 افريل 1977

وسمي السيد المنصف بن محمد المانعي عمدة بمنطقة
البئر الاخضر معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

وسمي السيد الصادق بن عبد الكريم البوغنيمي عمدة
بمنطقة المنقوش معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

وسمي السيد عمار بن خميس العوجي عمدة بمنطقة
المواضة معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

بمقتضى امر عدد 508 لسنة 1977 مؤرخ في 28 ماي 1977 :
كلف السيد عبد القادر الصويغي استاذ التعليم الثانوي
بمهام كاتب عام من الصنف الثالث ببلدية الزهراء

عمد مناطق

بمقتضى قرارات من وزير الداخلية مؤرخة في 30 ماي 1977 :
انهي عمل السيد الشاذلي الحمدي من خطة عمدة منطقة
علي البلهوان معتمدية السيجومي ولاية قابس ابتداء من
اول افريل 1977

سعي السيد الشاذلي الحمدي عمدة بمنطقة السعادة
معتمدية السيجومي ولاية تونس ابتداء من اول افريل
1977

وسمي السيد الازهر بن احمد نصر عمدة بمنطقة حي
الزياتين معتمدية الممران ولاية تونس ابتداء من
25 افريل 1977

اعفي السيد يوسف الكوري من خطة عمدة منطقة
بوعوان معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

اعفي السيد علي بن الصادق بويكر من خطة عمدة
منطقة السمعات معتمدية الشابة ولاية المهدية ابتداء من
30 افريل 1977

قائمة كفاءة

لرتبة مامور شرطة :

محمد صالح محمد بلقاسم البريري
صالح فرج سالم بلحسن
عبد العزيز محمد الشريف

لرتبة كاتب شرطة :

حميدة محمد الهطاي
باشا محمد صالح التومي
محمد سعيد فرج بن فرج
الهادي عمر محمود السويسي

لرتبة ضابط امن :

محمد البشير مصطفى الصبابلي
محمد محمد عمر وناس

لرتبة ناظر امن :

حمدة صالح علي بركة
الطيب الحاج مصطفى احمد
محمد الهادي التليلي

وسمي السيد حسان بن محمد الهادي العبادلي عمدة
بمنطقة غزالة معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

وسمي السيد احمد بن العربي المراكشي عمدة بمنطقة
الكرم معتمدية حلق الروادي ولاية تونس ابتداء من
28 افريل 1977

وسمي السيد صالح بن علي بلقاسم عمدة بمنطقة
الصفحة معتمدية بوفيشة ولاية موسة ابتداء من اول ماي
1977

اعفي السيد منصور بن احمد العابدي من خطة عمدة
منطقة باطن الغزال معتمدية جملة ولاية سيدي بوزيد
ابتداء من 24 افريل 1977

اعفي السيد محمد الصالح بن عمار البحري من خطة
عمدة منطقة البئر الاخضر معتمدية بوسالم ولاية جندوبة
ابتداء من 28 افريل 1977

اعفي السيد العزيز الصكوكي من خطة عمدة منطقة
العواضة معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

اعفي السيد البشير بن علي بوذينة من خطة عمدة
منطقة غزالة معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

اعفي السيد يوسف بن الزين السمراني من خطة عمدة
منطقة السمران معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء
من 28 افريل 1977

اعفي السيد عمر الخياري من خطة عمدة منطقة
المنقوش معتمدية بوسالم ولاية جندوبة ابتداء من
28 افريل 1977

وزارة المالية

تفويض الامضاء

من وزير المالية مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بتفويض حق الامضاء
ان وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الامضاء
وخاصة على الفقرة الثانية من الفصل الاول منه

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الاول من
الامر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في
17 جوان 1975 ، يرخص للسيد محمد التريكي ، رئيس
مصلحة ميزانية التصرف بادرارة الميزانية بوزارة المالية
ليمضي بالنيابة عن وزير المالية

(I) تسبقات الخزينة الخاصة بالاجور والمرتببات
ومصاريف الماموريات

(2) قرارات تحويل الاعتمادات من فقرة الى اخرى او
فقرة فرعية الى اخرى ، بالعنوان الاول من ميزانية
الدولة والميزانيات الملحقه

(3) قرارات توزيع الاعتمادات الواقع اتخاذها تطبيقا
للاوامر المتعلقة بفتح اعتمادات تكميلية بنقل او بتحويل
اعتمادات من فصل الى اخر المرخص فيها في نطاق احكام
الفصول 36، 37، و40 من القانون الاساسي للميزانية

(4) الاذن الشهرية بوضع الاموال اللازمة والمتعلقة
بالعنوانين الاول والثاني من الميزانية ومن الاموال
الخاصة بالخزينة

(5) القرارات المتعلقة بوكالات التسبقات والمقاييض
وبوكلاء التسبقات والمقاييض وكذلك مطالب تسبقات
الاموال لتسيير وكالات التسبقات

(6) قرارات الاذن بالدفع للمصاريف المقامة من
الفصل 90 من ميزانية وزارة المالية (ارجاع المبالغ التي
وقع استغلالها بدون موجب)

(7) المراسلات الاعتيادية الموجهة الى الادارات والمنظمات العمومية والخاصة

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 28 ماي 1977

وزير المالية

محمد الفيتوري

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

من وزير المالية مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بتفويض حق الامضاء

ان وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الامضاء

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - يرخص للسيد الحبيب بن عزيزة رئيس مصلحة المؤسسات العمومية بوزارة المالية ليمضي بالنيابة عن وزير المالية :

(1) تسبقات الخزينة الخاصة بالاجور والمرتبات ومصاريف الماموريات المقامة على ميزانيات المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية

(2) قرارات تحويل الاعتمادات من فصل الى اخر ومن فقرة الى اخرى ومن فقرة فرعية الى اخرى داخل ميزانيات المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية

(3) قرارات توزيع الاعتمادات الواقع اتخاذها تطبيقيا للاوامر المتعلقة بفتح اعتمادات تكميلية بنقل او بتحويل اعتمادات من فصل الى اخر المرخص فيها لفائدة المؤسسات

العمومية ذات الصبغة الادارية في نطاق احكام الفصول 37 - 38 و 40 و 40 مكرر من القانون الاساسي للميزانية (4) المراسلات الاعتيادية الموجهة الى المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 28 ماي 1977

وزير المالية

محمد الفيتوري

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

قباضة مالية

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ماي 1977 :

وقع احداث قباضة مالية بالقلعة الصغيرة ابتداء من يوم 21 ماي 1977 تشتمل دائرة هذا المكتب على منطقتي القلعة الصغيرة والنقر من معتمدية سوسة الشمالية

ان مشمولات هاته القباضة هي مشمولات قباضة مباشرة لكامل العمليات ماعدى بيع منتجات الاختصاصات الذي يبقى من مشمولات قباضة الاداءات غير القارة بسوسة

رتبت قباضة المالية بالقلعة الصغيرة في الصنف السابع

رتب صندوق القباضة في الصنف الخامس

مراقب مالي

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ماي 1977 :

كلف السيد عبد المنعم الهمامي رئيس مصلحة بالادارة المركزية بوزارة المالية باجراء المراقبة المالية لدى شركة - نزل مرجبا -

وزارة الاقتصاد الوطني

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - فيما يخص بناء خطين فرعيين تبلغ طاقتهما 30 كيلوفولت ومركزي تحويل بقريتي الفحول والحجاج بالمكنيين يرخص لاعوان وزارة الاقتصاد الوطني والشركة التونسية للكهرباء والغاز والمؤسسة المكلفة من طرف هذه الاخيرة بالقيام بالاشغال المذكور الدخول للملك غير القائم البناء وغير المحاط بجدران والمبين بالقوائم المودعة في 23 اكتوبر 1976 بمركز معتمدية المكنيين وذلك لاجراء جميع العمليات اللازمة لبناء الخطين الفرعيين والمركزين الانف ذكرهما وتمهدهما بالعناية

الفصل 2 - يعلق هذا القرار بمرکز ولاية المنستير ويبلغ مضمونه الى اصحاب العقارات التي يمر منها الخطان الفرعيان والمركزان الانف ذكرهما

الطاقة الكهربائية

قرار

من الوزير الاول مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بالتفويض في بناء خطين فرعيين ومركزي تحويل بقريتي الفحول والحجاج بالمكنيين

ان الوزير الاول ،

بعد اطلاعه على الامر المؤرخ في 30 ماي 1922 المتعلق بتطبيق الفصول 2 الى 13 من الامر المؤرخ في 12 اكتوبر 1887 المتعلق بنصب الخطوط البرقية والقيام بشؤونها وسيرها على خطوط نقل الطاقة الكهربائية

على الشهادة المتعلقة بالتعليق

وعلى الشهادة المتعلقة بعدم المعارضة

وعلى رأي كل وزراء الداخلية والاقتصاد الوطني والتجهيز والنقل والمواصلات

الفصل 3 - وزراء الداخلية والاقتصاد الوطني والنقل والوقاية من الحرائق
والنقل والمواصلات مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار

تونس في 28 ماي 1977

الوزير الاول

الهادي نويرة

مناجم

قـرـار

من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بالترخيص في احالة اللزمة من القسم الخامس تحت عدد 11 والتي تعرف (بالقلعة الغصباء) المؤسسة بالقرار عدد 25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1971

ان وزير الاقتصاد الوطني ،

بعد اطلاعه على الامر المتعلق بالمناجم المؤرخ في اول جانفي 1953 وخاصة على الفصلين 25 و 27 منه

وعلى القرار عدد 25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1971 المتعلق بتأسيس لزمة عدد II من القسم الخامس تعرف (بالقلعة الغصباء)

وعلى المطلب المؤرخ في 24 جوان 1976 الذي بمقتضاه تطلب الشركة التونسية لاستغلال الفسفاط الترخيص لها في احالة اللزمة عدد II من القسم الخامس مجموعة القلعة الغصباء لفائدة شركة الفسفاط بقفصة

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للمناجم الذي ابدته بالموافقة في اجتماعها المنعقد في 4 مارس 1977

وباقتراح من مدير المناجم والجيولوجيا

قرر ما ياتي :

فصل وحيد - يرخص في احالة اللزمة عدد II من القسم الخامس التي تعرف (بالقلعة الغصباء) المؤسسة بالقرار عدد 25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1971 لفائدة شركة الفسفاط بقفصة

تونس في 28 ماي 1977

وزير الاقتصاد الوطني

عبد العزيز الاصرم

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

قـرـار

من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بالترخيص في احالة رخصة التفتيش من القسم الخامس عدد 418 الى 425 (اي 8 رخص ابتدائية) الكائنة بالمكان الذي يعرف (بالقلعة الغصباء) المؤسسة بالقرار عدد 26 المؤرخ في 28 اكتوبر 1971

ان وزير الاقتصاد الوطني ،

بعد اطلاعه على الامر المتعلق بالمناجم المؤرخ في اول جانفي 1953 وخاصة على الفصول 25 و 33 و 36 منه

وعلى القرار عدد 26 المؤرخ في 28 اكتوبر 1971 المتعلق بتأسيس رخصة التفتيش من القسم الخامس عدد 418 الى 425 (8 رخص ابتدائية) باسم الشركة التونسية للاستغلال الفسفاطي الكائن مقرها الاجتماعي بتونس 9، نهج المملكة العربية السعودية

وعلى مطلب المسجل بادارة المناجم والجيولوجيا مجلد عدد I تحت عدد 1415 بتاريخ 2 جويلية 1976 الذي تطلب بمقتضاه الشركة التونسية للاستغلال الفسفاطي الترخيص لها في احالة رخصة التفتيش من القسم الخامس عدد 418 الى 425 لفائدة شركة الفسفاط بقفصة

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للمناجم الذي ابدته بالموافقة في اجتماعها المنعقد في 4 مارس 1977

وباقتراح من مدير المناجم والجيولوجيا

قرر ما ياتي :

فصل وحيد - يرخص في احالة رخصة التفتيش عن المعادن من القسم الخامس عدد 418 الى 425 المحدث بالقرار عدد 26 المؤرخ في 28 اكتوبر 1971 لفائدة شركة الفسفاط بقفصة

تونس 28 ماي 1977

وزير الاقتصاد الوطني

عبد العزيز الاصرم

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

مراقب فني

بمقتضى قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 30 ماي 1977 :

سمي السيد **سماسي المكشور** ، المهندس الاول بادارة الطاقة ، مراقبا فنيا لدى شركة البحث عن النفط واستثماره بالبلاد التونسية

وزارة الفلاحة

والمتمم بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 نفي 1971 وخاصة على فصوله 6 و 8 و 9 و 16

وعلى الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور اعلاه

وعلى محضر مجلس التصرف لمجموعة سيدي الهاني الجوفي (ارض سيدي الهاني الجوفي) من معتمدية مساكن ولاية سوسة المؤرخ في 23 اكتوبر 1975 المتعلق بمنح الملكية الخاصة لاعضاء المجموعة المذكورة والموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية سوسة في 27 جانفي 1977 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 4 افريل 1977

وعلى رأي وزير الفلاحة

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - وقع تحويل حق التصرف الفردي او العائلي القائم به اعضاء مجموعة سيدي الهاني الجوفي (ارض سيدي الهاني جوفي) من معتمدية مساكن ولاية سوسة الى حق الملكية الخاصة عملا بقرارات مجلس التصرف للمجموعة المذكورة والمرسمة بمحضره المؤرخ في 23 اكتوبر 1975 الموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية سوسة في 27 جانفي 1977 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 4 افريل 1977

الفصل 2 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 28 ماي 1977

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

امر عدد 511 لسنة 1977

مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق باسناد ارض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية المنقح والمتمم بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وخاصة على فصوله 6 و 8 و 9 و 16

وعلى الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور اعلاه

اراضي اشتراكية

امر عدد 509 لسنة 1977

مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق باسناد ارض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية المنقح والمتمم بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وخاصة على فصوله 6 و 8 و 9 و 16

وعلى الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور اعلاه

وعلى محضر مجلس التصرف لمجموعة العكارمة (ارض عقلة القايد بالرضاع) من معتمدية الرقاب ولاية سيدي بوزيد المؤرخ في 28 جوان 1976 المتعلق بمنح الملكية الخاصة لاعضاء المجموعة المذكورة والموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية سيدي بوزيد في 9 فيفري 1977 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 4 افريل 1977

وعلى رأي وزير الفلاحة

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - وقع تحويل حق التصرف الفردي او العائلي القائم به اعضاء مجموعة العكارمة (ارض عقلة القايد بالرضاع) من معتمدية الرقاب ولاية سيدي بوزيد الى حق الملكية الخاصة عملا بقرارات مجلس التصرف للمجموعة المذكورة والمرسمة بمحضره المؤرخ في 28 جوان 1976 الموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية سيدي بوزيد في 9 فيفري 1977 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 4 افريل 1977

الفصل 2 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 28 ماي 1977

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

امر عدد 510 لسنة 1977

مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق باسناد ارض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية المنقح

وعلى محضر مجلس التصرف لمجموعة اولاد بوعزيز (ارض اولاد بوعزيز فرع بنور) من معتمدية سيدي بوزيد ولاية سيدي بوزيد المؤرخ في 5 جوان 19976 المتعلق بمنح الملكية الخاصة لأعضاء المجموعة المذكورة والموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية سيدي بوزيد في 9 فيفري 1977 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 4 افريل 1977

وعلى رأي وزير الفلاحة

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - وقع تحويل حق التصرف الفردي او العائلي القائم به اعضاء مجموعة اولاد بوعزيز (ارض بوعزيز فرع بنور) من معتمدية سيدي بوزيد ولاية سيدي بوزيد الى حق الملكية الخاصة عملا بقرارات مجلس التصرف للمجموعة المذكورة والمرسمة بمحضره المؤرخ في 5 جوان 1976 الموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية سيدي بوزيد في 9 فيفري 1977 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 4 افريل 1977

الفصل 2 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 28 ماي 1977

من رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

وزارة الفلاحة

جدول في اصلاح جدول تقسمي يتعلق بمقار انتزع لفائدة وزارة الفلاحة (ملك الدولة العام للمياه) بمقتضى الامر عدد 134 لسنة 1972 المؤرخ في 12 افريل 1972 تطبيقا لمقتضيات الفصل 35 من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 اوت 1976

العدد الرتبي للمقار	موقع المقار	نوع المقار	عدد الرسم العقاري	المساحة المراد انتزاعها	اسم المالك ولقبه او المنسوبة اليه الملكية
222	جبل الطريف	ارض زراعية	29342 تونس س 2	4 هـ ، 40 ار ، 40 ص	خيرة بنت خليفة بولفافة المرغني

وزارة التربيّة القوميّة

تسمية

بمقتضى امر عدد 512 لسنة 1977 مؤرخ في 28 ماي 1977 :
كلفت السيدة حبيبة السويسي متصرفة مستشارة
بمهام متفقد المصالح الادارية والمالية بوزارة التربية
القومية

بمقتضى امر عدد 513 لسنة 1977 مؤرخ في 28 ماي 1977 :
سمي السيد عبد الحميد النابلي بصفة استاذ محاضر
في العلوم البيولوجية بكلية العلوم الرياضية والفزيائية
والطبيعية ابتداء من اول جانفي 1976.

وزارة الصحة العموميّة

تفويض حق الامضاء

لقرار

من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 ماي 1977 يتعلق بتفويض حق الامضاء

ان وزير الصحة العمومية ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق الامضاء

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الاول من الامر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 اسند تفويض للسيد محمد بن خذر ليمضي بالنيابة عن وزير الصحة العمومية كل الوثائق الادارية الخاصة بمصالح ادارة البناءات والتجهيز باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 28 ماي 1977

وزير الصحة العمومية

المنجي الكعلي

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

وزارة الشؤون الاجتماعية

تسمية

بمقتضى امر عدد 514 لسنة 1977 مؤرخ في 28 ماي 1977 :
كلفت الانسة عليجة الحميري ممترفة للحكومة بمهام
رئيس مصلحة حوادث الشغل بإدارة الضمان الاجتماعي

بمقتضى امر عدد 515 لسنة 1977 مؤرخ في 28 ماي 1977 :
كلف السيد محمد كشو ممتصرف مستشار بوزارة
الشؤون الاجتماعية بمهام رئيس مصلحة البرامج بإدارة
التشغيل

وزارة النقل والمواصلات

قباضة

بمقتضى قرار من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 27 ماي 1977 :
حدثت ابتداء من اول ماي 1977 قباضة من العصف
السابع بديار الحجاج راجعة بالنظر الى مكتب يريد قرية

وزارة الشباب والرياضة

قائمة كفاءة خطة ملحق ادارة

سنة 1976

خالد الرباعي

المنشأ

المنشأة الاولى

- تحسين العلاقات بين الادارة والمتعاملين معها .
- وتحسين مردود المصالح العمومية .

لكي تتمكن الادارة من مواصلة تأدية الدور الاساسي
الذي ما انفكت تقوم به لحد الآن وحتى يتيسر جبر ما ترتب
عن الترفيع الذي تقرر مؤخرا في المرتبات والاجور :

I - يجدر قبل كل شيء بالموظفين واعوان القطاع
العمومي ان يؤدوا المهام المسندة اليهم بأكثر ما في وسعهم
من تفان والتزام بخدمة المصلحة العامة ، وهذا يقطع
النظر عن مستواهم في السلم الاداري .

2 - يتعين على الادارة ان تسمى الى تطوير طرق العمل
وان تدخل تدريجيا وبخطى ثابتة اساليب التصرف العصرية
في مختلف القطاعات بعد التوفيق بينها وبين حاجياتنا ،
وما لدينا من الوسائل ، ومحيطنا الاداري والسوسيو لبي

وبقدر ما سيكون الموظفون والاعوان العموميون
متفتحين لهذه الطرق في العمل ، سوف تكون الادارة حريصة
كما هو دأبها على ضمان تكوينهم الاول او على توجيههم
وجهة جديدة او رسكلتهم عند الاقتضاء .

ولا حاجة الى التذكير بأن الفرض من اتخاذ هذه الطرق
المجددة في التصرف هو اضماء طابع انساني في اوسع
نطاق على العمل الاداري .

منشور عدد 23 لسنة 1977 مؤرخ في 19 ماي 1977 يتعلق بالزيادة
في المرتبات والاجور ومردود القطاع العمومي

من الوزير الاول

الى

السادة الوزراء وكتاب الدولة

قامت الادارة وما زالت تقوم بدور اساسي ذي بال في
التنمية الاقتصادية والاجتماعية لقائدة الامة .

والفضل في النتائج المشجعة التي سجلت خلال تنفيذ
مختلف المخططات الانمائية يميزي بدرجة كبيرة الى
سلوك الادارة البناء والى المبادرات الايجابية لاعتبارات
مدة التي اتخذتها سواء في تصور هذه المخططات او في
ادخالها حيز التنفيذ .

وما كان لهذه النتائج ان تتحقق لولا تضافر جهود كل
الاطراف المعنية ولولا مشاركة اعوان القطاع العمومي
مشاركة فعالة على اختلاف درجاتهم في السلم الاداري .

ويتعين اليوم ، ونحن على عتبة المخطط الخامس
الذي يعتبر مخطط الاقلاع وعلى اثر تمهد كل الاطراف
الاجتماعيين بالعمل بميثاق السلم الاجتماعي ، اتخاذ
الاجراءات الرامية الى :

3 - الا انه يحسن التأكيد بهذه المناسبة على ضرورة ترسيخ الطابع الانساني في العلاقات بين الادارة والمتعاملين مع المصالح العمومية .

وانه من واجب كل عون ان يعتبر نفسه في خدمة المواطنين والمتعاملين مع الادارة مهما تكن المسؤولية التي يتحملها في الادارة ، المركزية منها او الجهوية او المحلية وفي كامل القطاع العمومي والشبيه بالعمومي بصفة عامة . وعلى الموظفين والاعوان العموميين ان يتحلوا بالموضوعية اللازمة لتطبيق مبدأ تساوي الجميع ازاء المصالح العمومية تطبيقا صارما .

ويتعين تبعا لذلك ان تكون العلاقات بين الاعوان العموميين والمتعاملين مع المصالح الادارية قوامها دئامة الاخلاق والبشاشة وحسن العناية .

على انه يتعين في الآن نفسه عند مباشرة الشؤون الادارية من حيث اصلها اجتناب التفريط والتزام نطاق قانوني وتربيتي لا محيد عنه .

4 - وعلاوة على كل ذلك ، ينبغي ان يتم النظر في الملفات بالسرعة المطلوبة .

وعلى الادارة ان تجيب في اسرع الاجال على كل الاسئلة التي قد ترد عليها من المواطنين لان المواطن يتحمل على مضض الرفض الضمني من طرف الادارة ويعتبره اشد وقعا عليه من الجواب السلبي اذا كان مبررا .

5 - يتعين على الموظفين والاعوان العموميين ان يكونوا مواطنين على عملهم وعلى مواقيته ليكون بوسعهم احترام الاجال والالتزامات الداخلية او التي تعهدوا بها احيانا نحو المتعاملين مع الادارة . فاحترام التوقيت الاداري ضروري سواء بالنسبة الى من يتعاملون مع العموم او بالنسبة الى من تتطلب منهم مهامهم القيام بأعمال مكتبية او بدراسات سواء كانت وجهتها التفكير او التصرف .

6 - والاعوان مطالبون عند تأدية مهامهم بالحرص الى اقصى حد على خفض تكاليف الخدمات التي يقدمونها ، وعلى الادارة ان تكون الاسوة الحسنة في مجال التقتشف وان تسهر ما بوسعها على الضغط على مصاريف التسيير والتصرف وتسمى لان تكون تجهيزاتها متجهة الى المنفعة ومناسب للاغراض التي جعلت من اجلها مع تجنب البذخ .

7 - اذا طبقت كل الاجراءات المذكورة آنفا فانها تساهم بصورة مباشرة او غير مباشرة في ارتفاع المردود وفي تحسينه . واعتبارا للزيادة المقررة في المرتبات بالامر عدد 122 لسنة 1977 المؤرخ في 16 فيفري 1977 ، والمنقح للامر عدد 353 لسنة 1975 المؤرخ في 3 جوان 1975 والضابط للمرتب الجملي السنوي ، فانه يكون من المفيد اكساف منحة الانتاج في صورتها التي ضبطها الامر عدد 358 لسنة 1972 المؤرخ في 21 نوفمبر 1972 طابعها الاصلي : وهو ان منحة الانتاج ينبغي ان لا تعتبر تكملة للمرتب بل مقابلا للجهد الفردي الذي يبذله كل عون من اجل تنمية انتاجه وتحسينه .

ويكون تقدير هذا الجهد الذي يتطلب جزوا على اساس المقاييس الواردة في هذا المنشور وفي المنشورين السابقين عدد 25 / و أ / ك . ع . ج ا ع المؤرخ في 3 جوان وعدد 57 / أ / ك ع ج / ا و ص المؤرخ في 21 نوفمبر 1974 .

واني ادعوكم الى اتخاذ كل الترتيبات الكفيلة بادخال محتوى هذا المنشور حيز التنفيذ من طرف الاعوان الراجعين اليكم بالنظر وحتى يكون اسناد منح الانتاج في المستقبل مطابقا للمقاييس المبينة اعلاه .

تونس في 19 ماي 1977
الوزير الاول
الهادي نويرة

إعلانات وإرشادات

وزارة الداخلية

اعلان بحث

(تطبيقا لمقتضيات الفصل الخامس من الامر المؤرخ في 10 سبتمبر 1943 المتعلق بالتهيئة العمرانية وتخطيط المدن)

يتشرف رئيس بلدية غار الدماء باعلام العموم بأنه تم اعداد مشروع مثال التهيئة العمرانية لمدينة غار الدماء من طرف مصالح وزارة التجهيز بسلم قياسي 1/2000 وانه موضوع على ذمتهم بمقر البلدية لمدة شهر ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية للاطلاع عليه وتسجيل ملاحظاتهم بالدفتري المعد خصيصا لهذا الغرض

اعلان بحث

(تطبيقا لمقتضيات الفصل الخامس من الامر المؤرخ في 10 سبتمبر 1943 المتعلق بالتهيئة العمرانية وتخطيط المدن)

يتشرف رئيس بلدية بنبله والمنازة باعلام العموم بأنه تم اعداد مشروع مثال التهيئة العمرانية لمنطقة بلدية بنبله والمنازة من طرف مصالح وزارة التجهيز بسلم قياسي 1/2000 وانه موضوع على ذمتهم بمقر البلدية لمدة شهر ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية للاطلاع عليه وتسجيل ملاحظاتهم بالدفتري المعد خصيصا لهذا الغرض

اعلان

اعوام 1978 - 1982 ستبتدي بهاته البلدية بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي

يتشرف رئيس بلدية قربالية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء التكميلي نهائيا فيما يخص العقارات المبنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة او التي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 او التي تم بناؤها حديثا وكذلك المحلات المعدة لممارسة الصناعات الموسمية وصارت خاضعة للاداء ابتداء من اول جانفي 1977

ويذكرهم ان لهم اجلا قدره ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية للطعن عند الاقتضاء في مقررات لجنة التعقيب لدى المحاكم المختصة

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 15 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يتشرف رئيس بلدية المطوية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء العام ختما نهائيا فيما يخص العقارات المبنية الخاضعة للاداء لمدة خمسة سنوات ابتداء من اول جانفي 1977

ويذكرهم بان لهم اجلا قدره ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية للطعن في مقررات لجنة التعقيب لدى المحاكم عند الاقتضاء

(تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة المقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي)

يتشرف رئيس بلدية الهوارية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان عمليات الاحصاء التكميلي فيما يخص المقارات المبنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصاء السابق او التي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 او التي تم بناؤها حديثا وكذلك محلات النزعة الخاضعة للاداء البلدي ابتداء من اول جانفي 1977 ستبتدي بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء المقارات المبنية او الفصل 25 من الامر المؤرخ في 15 ديسمبر 1919 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء المقارات غير المبنية

يتشرف رئيس بلدية هرقله باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعالم العقارية وماشبهها الموظفة على المقارات المبنية لعام 1977 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

(تطبيقا لاحكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على القيمة الكرائية للعقارات المبنية)

يتشرف رئيس بلدية غار الملح باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الخاضعة للاداء لمدة خمسة

ملحة القضاة والني

الكبادي والعامل في حق الورثة المذكورة قدم مطلبيا مسجلا بادارة الصناعة في 18 اكتوبر 1974 يلتبس به صدور الرخصة له بانشاء معصرة ميكانيكية للزيت من الدرجة الثانية بهنشير طبقة منطقة بوجمل معتمدة منزل شاكر ولاية صفاقس طبق المثال الملحق بالمطلب المذكور

وعليه فانه ينبغي لمن له اعتراضات في خصوص انشاء ما ذكر ان يقدمها الى السيد مدير ادارة الصناعة بوزارة الاقتصاد الوطني بتونس او لوالي صفاقس في اجل نهايته شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلام بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويمكن للعموم الاطلاع على المثال الملحق بالمطلب المذكور بمكتب الولاية

المؤسسات المرسمة والمجلات المخطرة

والمخلة بالصحة والزراعة

مجلة الشغل من الفصل 293 الى الفصل 324

الامر المؤرخ في 28 مارس 1968

عدد 4200 ص/د/م/م

اعلام للعموم

ليكن في علم العموم ان السيد صلاح الدين بن علي طبقة وكيل ورثة طبقة الساكن بتونس 17 نهج العربي

المجلة العقارية

مطالب تسجيل

ولاية باجة

تسجيل عقار يعرف بالحي الجديد محتو على قطعة أرض صالحة للبناء الكائن بجمال من ولاية المنستير ومحكمة الناحية بجمال تبلغ مساحته 812 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه نبراس ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : محمود بن صالح التايب ومحمد بن منصور
شرقا : محمد بن علي شقية
جوبا : طريق
غربا : الملك البلدي

بمقتضى المطلب عدد 64 010 المقدم للمحكمة العقارية في 22 مارس 1977 طلب السيد عبد الرحمان بن احمد بن خريص العيادي جنسيته تونسية وصناعته متقاعد القاطن بباجة عدد 7 طريق وادي كساب والمعين محل مغابرتة بمكتب الاستاذ صالح رحال المحامي نهج فرنسا بباجة تسجيل عقار يعرف بسيدي خلف من ولاية باجة ومحكمة الناحية بباجة تبلغ مساحته 686 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه دار عبد الرحمان العيادي ويشهد انه الان على ملك :

(I) طالب التسجيل وينوبه 3/2
(2) شقيقته ناجية زوجة البرني بن رابع بوخلال
الدريدي وينوبها 3/I
على الشياخ بينهما

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :
قبلة : عبد الله جبارة
شرقا : علي الشارني
جوبا : طريق كساب
غربا : ثنية فاصلة بينهما وبين دار محمود الرزقي

ولاية صفاقس

ولاية مدنين

بمقتضى المطلب عدد 64 013 المقدم للمحكمة العقارية في 23 مارس 1977 طلب السيد علي بن بلقاسم ابن علي الفقاري جنسيته تونسية وصناعته عامل القاطن بتونس حي هلال نهج 3038 عدد 40 تسجيل عقار يعرف بصفحة الذكاكير محتو على أرض حراثة الكائن بالمسرب معتمدية تطاوين من ولاية مدنين ومحكمة الناحية بتطاوين تبلغ مساحته 10 هكتارات تقريبا ويريد الطالب أن يسميه صفحة الذكاكير ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : أولاد عمر بن موسى
شرقا : الحاج علي بوشناق
جوبا : أولاد عمر بن موسى
غربا : محمد بن نصر

بمقتضى المطلب عدد 64 011 المقدم للمحكمة العقارية في 22 مارس 1977 طلب السيد نور الدين الكتاري في حق ديوان العملة التونسيين بالخارج والتشغيل والتكوين المهني القاطن بالعمران نهج فولتار عدد 12 تسجيل عقار يعرف بسطح السلامي محتو على بناءات مختلفة الكائن بصفاقس من ولاية صفاقس ومحكمة الناحية بصفاقس تبلغ مساحته 2700 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه مركز التكوين المهني بصفاقس ويشهد انه الان على ملك :

ديوان العملة التونسيين بالخارج والتشغيل والتكوين المهني

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : مدخل السيالة والهادي المنيف
شرقا : الهادي المنيف
جوبا : مصطفى البريني وحبس غربال
غربا : محمود سيالة

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 64 014 المقدم للمحكمة العقارية في 23 مارس 1977 طلب السيد محمد البشير ابن الحاج محمد بلعيد جنسيته تونسية وصناعته موظف القاطن بسوسة عدد 30 نهج الخلفاء تسجيل عقار بدون اسم محتو على أرض بها فيلا الكائن بسوسة نهج الخلفاء عدد 30 من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 887 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه سعاد ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ورثة علي بن رمضان
شرقا : طريق

ولاية المنستير

بمقتضى المطلب عدد 64 012 المقدم للمحكمة العقارية في 23 مارس 1977 طلب السيد محمد بن المبروك بن خدر جنسيته تونسية وصناعته موظف القاطن بجمال

جوبا : عليه الفقيه
غربا : ورثة مصباح

ولاية مدنين

بمقتضى المطلب عدد 64 015 المقدم للمحكمة العقارية
23 مارس 1977 طلب السيد يوسف بن الحبيب بن حسين
جنسيته تونسية وصناعته ممرض القاطن بحومة السوق
بجربة تسجيل عقار يعرف بسانية الزواري محتو على
أرض بها فيلا بصدد البناء الكائن بحومة السوق - جربة
من ولاية مدنين ومحكمة الناحية بجربة تبلغ مساحته
396 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه روضة
السعادة ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وانه يحده :

قبلة : ورثة ابن ذياب
شرقا : المختار بن عيسى
جوبا : سليمان النجار
غربا : طريق

ولاية باجة

بمقتضى المطلب عدد 64 016 المقدم للمحكمة العقارية
في 24 مارس 1977 طلب السيد حامد عباس بن هلال
الثوري الطوبوي جنسيته تونسية وصناعته تاجر
القاطن بباجة شارع العياضي الباجي تسجيل عقار
يعرف بالمزارة الجديدة محتو على أرض بيضاء صالحة
للبناء الكائن بباجة شارع العياضي الباجي من ولاية
باجة ومحكمة الناحية بباجة تبلغ مساحته 240 متر مربع
تقريبا ويريد الطالب أن يسميه محل الهناء ويشهد انه
الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وانه يحده :

قبلة : طريق تفصل بينهما وبين الصادق بن ابراهيم
وعبد الرزاق بن ابراهيم البوغانمي
شرقا : نهج مؤدية الى باردو
جوبا : طريق عامة وبعدها دار عبد الرزاق بوترعة
غربا : حسن بوثلجة

ولاية بنزرت

بمقتضى المطلب عدد 64 017 المقدم للمحكمة العقارية
في 24 مارس 1977 طلب السيد خميس بن صالح بن
ابراهيم بن سالم جنسيته تونسية وصناعته موظف
بشركة القاطن بمنزل بورقيبة 20 نهج الفريد دي موسي
تسجيل عقار بدون اسم محتو على أرض بيضاء صالحة
للبناء الكائن بمنزل بورقيبة - نهج طرابلس من ولاية
بنزرت ومحكمة الناحية بمنزل بورقيبة تبلغ مساحته
354 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه زهور
ويشهد انه الان على ملك :

(1) طالب التسجيل
(2) شقيقه رشيد
انصافا بينهما على الشيع

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وانه يحده :

قبلة : نهج طرابلس
شرقا : عزيزة بنت عثمان السعفي
جوبا : ملك الدولة
غربا : صالح بن علي السعفي

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 64 018 المقدم للمحكمة العقارية
في 24 مارس 1977 طلب السيد نور الدين الكتاري في
حق ديوان العملة التونسيين بالخارج والتشغيل والتكوين
المهني القاطن بتونس I2، نهج فولتار بالعمران تسجل
عقار يعرف بالمركز القومي للحمام محتو على بناءات
مختلفة الكائن بسوسة من ولاية سوسة ومحكمة الناحية
بسوسة تبلغ مساحته 6480 متر مربع تقريبا ويريد
الطالب أن يسميه المركز القومي للحمام بسوسة ويشهد
انه الان على ملك :

ديوان العملة التونسيين بالخارج والتشغيل والتكوين
المهني

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وانه يحده :

قبلة : معمل سو كاف للاحذية
شرقا : طريق طفالة
جوبا : مدت الدولة للفلاحة
غربا : مساكن شعبية صوطاب

ولاية القيروان

بمقتضى المطلب عدد 64 019 المقدم للمحكمة العقارية
في 24 مارس 1977 طلب السيد نور الدين الكتاري في
حق ديوان العملة التونسيين بالخارج والتشغيل والتكوين
المهني القاطن بتونس بالعمران I2، نهج فولتار تسجل
عقار يعرف بالمركز القومي للحمام والتكييف الهوائي
محتو على بناءات مختلفة الكائن بالقيروان من ولاية
القيروان ومحكمة الناحية بالقيروان تبلغ مساحته
430 آرا تقريبا ويريد الطالب أن يسميه المركز القومي
للحمام والسخين المركزي والتكييف الهوائي ويشهد
انه الان على ملك :

ديوان العملة التونسيين بالخارج والتشغيل والتكوين
المهني

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وانه يحده :

قبلة : أرض بيضاء
شرقا : مستودع البريد
جوبا : طريق القيروان الى سيدي عمر
غربا : حي المنصورة

ولاية القصيرين

بمقتضى المطلب عدد 64 020 المقدم للمحكمة العقارية في 25 مارس 1977 طلب السيد **الناصر بن صالح بن علي الفرسلي** جنسيته تونسية وصناعته عامل القاطن بالقصيرين تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة أرض بها فيلا بصدد البناء الكائن بالقصيرين من ولاية القصيرين ومحكمة الناحية بالقصيرين تبلغ مساحته 540 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه فائزة ويشهد أنه الآن على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو طاري وأنه يحده :

قبلة : القطعة عدد 62 من التقسيم البلدي
شرقا : أحمد السالمي وبلقاسم الحقي
جوبا وغربا : كذلك

ولاية القصيرين

بمقتضى المطلب عدد 64 021 المقدم للمحكمة العقارية في 28 مارس 1977 طلب السيد **عبد الحميد بن الكامل بن أحمد الحمزاوي** جنسيته تونسية وصناعته عامل كهربائي القاطن بالقصيرين حي الخضراء عدد 152 تسجيل عقار يعرف بحي الخضراء محتو على أرض بها فيلا بصدد البناء الكائن بالقصيرين عدد 152 حي الخضراء من ولاية القصيرين ومحكمة الناحية بالقصيرين تبلغ مساحته 290 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه دار الهناء ويشهد أنه الآن على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو طاري وأنه يحده :

قبلة : القطعة عدد 153 على ملك القرمازي
شرقا : طريق عام
جوبا : القطعة عدد 151 ملك محمد القاسمي
غربا : القطعة عدد 157 ملك محمد الحبيب صالح

ولاية الكاف

بمقتضى المطلب عدد 64 022 المقدم للمحكمة العقارية في 29 مارس 1977 طلب السيد **سالم بن محمد بن جاء بالله** جنسيته تونسية وصناعته موظف القاطن بالكاف نهج السعادة تسجيل عقار يعرف بالحد الطويل محتو على أرض صالحة للزراعة الكائن بوادي الطويل منطقة بنعنين معتمدية الكاف من ولاية الكاف ومحكمة الناحية بالكاف تبلغ مساحته 4 هكتارات 02 ارات 40 صنتيار تقريبا ويريد الطالب أن يسميه أرض بن جاء بالله ويشهد أنه الآن على ملك :

- (1) طالب التسجيل
- (2) شقيقه الهادي

أنصافا بينهما على الشيع

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو طاري وأنه يحده :

قبلة : ورثة المراطبي
شرقا : ورثة عمر القزوني وورثة بن كلثوم منهم
عمار ابن الحاج صالح بن كلثوم وورثة قدور
جوبا : طريق السمانة
غربا : ورثة عمر بن القزوني

ولاية المنستير

بمقتضى المطلب عدد 64 023 المقدم للمحكمة العقارية في 29 مارس 1977 طلب السيد **علي بن شوشان بن عبد الله الزعق** جنسيته تونسية وصناعته عامل القاطن بقصر هلال الحي الجديد نهج صنهاجة تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة أرض بيضاء صالحة للبناء الكائن بقصر هلال من ولاية المنستير ومحكمة الناحية بالمكنين تبلغ مساحته 600 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه الهناء ويشهد أنه الآن على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو طاري وأنه يحده :

قبلة : الحاج الصادق بن بوغزالة
شرقا : عبد اللطيف بوزويطة ومنصورة بنت أحمد الصغير
جوبا : حسين بن علي الطويل
غربا : طريق

ولاية باجة

بمقتضى المطلب عدد 64 024 المقدم للمحكمة العقارية في 30 مارس 1977 طلب السيد **محمود بن محمد بن نصر** جنسيته تونسية وصناعته عامل القاطن بتبرسق عدد 27 نهج المنجي سليم تسجيل عقار بدون اسم محتو على أرض بها دار سكني الكائن بتبرسق حي النسيم نهج علي بن غذاهم من ولاية باجة ومحكمة الناحية بتبرسق تبلغ مساحته 192 متر مربع تقريبا ويريد الطالب أن يسميه دار المهدي ويشهد أنه الآن على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو طاري وأنه يحده :

قبلة : نهج علي بن غذاهم
شرقا : منزل حسن بن محمد بن نصر
جوبا : معهد بورقيبة
غربا : منزل قوتة الجبالي

ولاية مدين

بمقتضى المطلب عدد 64 025 المقدم للمحكمة العقارية في 30 مارس 1977 طلب السيد **محمد الصخراوي** جنسيته تونسية وصناعته عامل بشركة سياحية القاطن بتونس نهج القعادين عدد 39 تسجيل عقار يعرف بسيدي محرز

جوبا : محمد ابن الحاج حميدة الكافي
غربا : الطاهر بن طريفة

ولاية باجة

بمقتضى المطلب عدد 64 028 المقدم للمحكمة العقارية
في 31 مارس 1977 طلب السيد محمد بن يوسف بوجلل
جنسته تونسية وصناعته موظف القاطن بمجاز الباب
عدد 5 نهج مدلة جورية تسجيل عقار يعرف بالدوامس
محتو على قطعتين ارض صالحة للبناء الكائن بمجاز الباب
من ولاية باجة ومحكمة الناحية بمجاز الباب تبلغ مساحته
1800 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه محب
الدين ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وأنه يحده :

القطعة الاولى :

قبلة : ورثة مصطفى ابن الحاج بكار
شرقا : البائع
جوبا : ورثة المنوبي بن احمد الصيد منهم خديجة بنت
صالح
غربا : صالح الاحمر

القطعة الثانية :

قبلة : البائع
شرقا : كذلك
جوبا : ارض محمد البقالي
غربا : مايحده قبلة

ولاية القيروان

بمقتضى المطلب عدد 64 029 المقدم للمحكمة العقارية
في 31 مارس 1977 طلب السيد محمد التوفيق بن محمد
الباجي جنسيته تونسية وصناعته موظف القاطن بتونس
18 نهج اسبانيا تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعتي
ارض صالحة للفلاحة الكائن بهنشير السرمية بالقيروان
من ولاية القيروان ومحكمة الناحية بالقيروان تبلغ
مساحته 12 هكتارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه
صابرة ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وأنه يحده :

القطعة الاولى :

قبلة : طريق
شرقا : اولاد الجباس
جوبا : كذلك
غربا : كذلك

القطعة الثانية :

قبلة : طريق
شرقا : الجباس
جوبا : ارض ابن عبيد
غربا : طريق

من ولاية مكنين ومحكمة الناحية بجربة تبلغ مساحته
1524 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه دار
الهناء المحرزية ويشهد انه الان على ملكه الخاص
ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وأنه يحده :

قبلة : ابن صالح في البعض وفي الباقي بن يوسف
والان الشعبوني

شرقا : ابن يوسف
جوبا : ارض ودار سكني لكهلاز
غربا : طريق غير معبدة

ولاية مكنين

بمقتضى المطلب عدد 64 026 المقدم للمحكمة العقارية
في 30 مارس 1977 طلب السيد جمعة بن احمد بوشنديرة
جنسيته تونسية وصناعته تاجر القاطن بجربة ميدون
تسجيل عقار يعرف بالحدادة محتو على قطعتي ارض
بيضاء صالحة للبناء الكائن بميدون جربة من ولاية مكنين
ومحكمة الناحية بجربة تبلغ مساحته 3500 مترا مربعا
تقريبا ويريد الطالب ان يسميه النزهة ويشهد انه الان
على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وأنه يحده :

القطعة عدد 1 : (350 م)

قبلة : بوزيد بن رجب
شرقا : الهادي بن تمرورت من جهة وفي الاخر البيباني
جوبا : طريق يؤدي من اغير الى تقرماس
غربا : القطعة عدد 2

القطعة عدد 2 : (3150 م)

قبلة : طريق يؤدي من اغير الى تقرماس
شرقا : الهادي بن تمرورت في البعض وفي الباقي
البيباني
جوبا : قاسم حداد والان علي بورقيبة
غربا : التنمية الفلاحية من جهة وفي الباقي المصمبي

ولاية باجة

بمقتضى المطلب عدد 64 027 المقدم للمحكمة العقارية
في 31 مارس 1977 طلب السيد محمد بن بوبكر بن حسن
بن عاشور جنسيته تونسية وصناعته موظف القاطن
بتبرسق تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض
صالحة للبناء الكائن بتبرسق - عين الكرمة
من ولاية باجة ومحكمة الناحية بتبرسق تبلغ مساحته
400 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه الجوكند
ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه أدنى تحمل ولا حق عقاري موجود أو
طاري وأنه يحده :

قبلة : طريق
شرقا : عمار الجلاصي

اعلانات تحديد وبحث

اعلان بحث ومراجعة تحديد

(الامر عدد 20I بتاريخ 2I فيفري سنة 1977)
ليكن في علم العموم انه تنفيذا لمقتضيات الامر عدد 20I الصادر في 2I فيفري سنة 1977 والقاضي بتطبيق اجراءات المسح العقاري المنصوص عليها بالمرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري سنة 1964 على اراضي الدولة الواقعة داخل مناطق البلدية وكذلك على الاراضي التابعة للوكالات العقارية للسكنى والسياحية والصناعية الواقعة بكامل تراب الجمهورية وعملا بقرار السيد رئيس المحكمة العقارية المؤرخ في 27 ماي 1977 كلف الحاكم المقرر السيد حسن بن قلاح بإدارة اجراءات البحث ومراجعة التحديد الخاصة بالعقار المطلوب تسجيله تحت عدد 3I0I4 و 3I0I5 من طرف الوكالة العقارية للسكنى وهو العقار المحتوي على قطعتي ارض بيضاء صالحتين للبناء والكائنتين شمال نزل هلتن من ولاية تونس الاولى موضوع المطلب عدد 3I0I4 مساحتها هكتارا وستون ارا تقريبا ويحدها :

قبلة : حسن الشلي
شرقا : القطعة عدد II90 حبس الجولقي والطريق
جوبا : حسن بوجدي وشهر وطريق بئر الكرم
غربا : سيدي احمد التيجاني وورثة الحاج صالح بن الطيب والثانية موضوع المطلب عدد 3I 0I5
مساحتها خمسة وخمسون ارا تقريبا
ويحدها :
قبلة : حبس بوجدي وشهر
شرقا : تلة حبس بن يوسف
جوبا : ورثة الدنوني والحزوي
غربا : طريق بئر الكرم وحبس سيدي محرز
وانه سيقع الشروع في تلك العمليات ابتداء من يوم 20 جويلية سنة 1977 وعين موعد الملاقاة على الساعة التاسعة صباحا امام مقر المحكمة العقارية بتونس بالنسبة لممثل المؤسسة طالبة التسجيل وعلى العين لمن هداه

اعلانات تحديد

ولاية تونس

1 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بتونس 2 نهج بن رجب و I نهج مبة الذي طلب تسجيله السيد حسن المجاني بمطلبه عدد 30 3I5 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد القادر الفرشيشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية تونس

4 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (انس) الكائن بالشرقية الذي طلب تسجيله السيد علي الزييات بمطلبه عدد 30 606 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد القادر الفرشيشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بريد اريانة

ولاية تونس

2 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سوجيتاكس - تونس) الكائن 17 نهج الدباغين الذي طلبت تسجيله الشركة العامة لصناعة النسيج بمطلبها عدد 30 349 وبصفة كونه مالكة يباشره السيد محمد رضوان مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 22 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية تونس

5 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فائزة) الكائن بشطرانة الذي طلبت تسجيله السيدة فتحية المزو بمطلبها عدد 30 97I وبصفة كونه مالكة يباشره السيد منير السلامي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 7 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بريد سكرة

ولاية تونس

3 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بيت التومي) الكائن بالشرقية الذي طلب تسجيله السيد جلول التومي بمطلبه عدد 30 6I8 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد القادر الفرشيشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بريد اريانة

ولاية تونس

6 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن باريانة طريق سكرة كلم 9 الذي طلب تسجيله السيد الطاهر بن يندر بمطلبه عدد 3I 088 يباشره السيد عبد القادر الفرشيشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بريد اريانة

ولاية تونس

تسجيله السيد خميس الساحلي ومن معه بمطلبه عدد 3I 3II وبصفة كونهم مالكيين يباشره السيد فتحي المسمودي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 2I جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بلدية المرسى

ولاية قابس

13 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (هنشير اولاد فارس) الكائن بالحامة الذي طلب تسجيله السيد جلول بن عمار بن محمد فارس ومن معه بمطلبه عدد 62 355 وبصفة كونهم مالكيين يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 30 ماي 1977 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون امام بلدية الحامة

ولاية جندوبة

14 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ربح) الكائن ببوسالم حي الدياموننة ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد الامين بن الصادق البحري بمطلبه عدد 62 356 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 ماي 1977 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية جندوبة

15 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المعصرة) الكائن بهنشير المجاز الشرف ، معتمدية بوسالم ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد الطيب بن محمد بن حمادي الغربي بمطلبه عدد 62 5II وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 8 جوان 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية جندوبة

16 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة 2) الكائن ببوسالم ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد الناصر بن عمر الزغلامي بمطلبه عدد 62 590 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 29 ماي 1977 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

17 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي النور) الكائن بالحامة الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 62 728 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 28 ماي 1977 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون امام معتمدية الحامة

7 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بفوشانة معتمدية مرناق ولاية تونس الذي طلب تسجيله السيد الحبيب بن مبارك بن محمد بن رحمون الدريدي بمطلبه عدد 3I II4 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد مصطفى حمودية مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 6 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية تونس

8 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بفوشانة معتمدية مرناق ولاية تونس الذي طلب تسجيله السيد مصطفى بن سالم بن خليفة العوسجي بمطلبه عدد 3I II9 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد مصطفى حمودية مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 6 جوان 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام معتمدية فوشانة

ولاية تونس

9 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (جليتي) الكائن بالشرقية الذي طلب تسجيله السيد المنجي جليتي الجربي ومن معه بمطلبهم عدد 3I I20 وبصفة كونهم مالكيين يباشره السيد عبد القادر الفرشيشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 24 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بريد اريانة

ولاية تونس

10 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (البركة) الكائن برادس الشاطئ ولاية تونس الذي طلب تسجيله السيد سعيد بن مسعود بن سعيد ويسى بمطلبه عدد 3I 204 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد مصطفى حمودية مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 7 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بلدية رادس

ولاية تونس

11 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (نائلة) الكائن بخزندار ولاية تونس الذي طلب تسجيله السيد احمد رشاد بن محمد بن علي زعبيط بمطلبه عدد 3I 23I وبصفة كونه مالكا يباشره السيد مصطفى حمودية مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 8 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام مركز الشرطة بباردو

ولاية تونس

12 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (البئر الحلو) الكائن بالمرسى طريق رواد الذي طلب

ولاية جندوبة

18 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (زغلامي) الكائن ببوسالم هنشير بوعسيلة ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد ساسي بن صالح بن محمد الزغلامي بمطلبه عدد 62 807 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 31 ماي 1977 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

19 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الامل) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد محمد علي شمام بمطلبه عدد 63 017 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان الاراضي ورسم الخرائط في 31 ماي 1977 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون امام عمدة غنوش

ولاية جندوبة

20 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي الهناء) الكائن ببوسالم ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد الهادي بن ابراهيم الهذيلي بمطلبه عدد 63 179 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 ماي 1977 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

21 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الامل) الكائن بالحامة الذي طلب تسجيله السيد محمود بن الحاج علي بن الحاج البشير الشايب بمطلبه عدد 63 212 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 28 ماي 1977 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

22 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (البركة) الكائن بغنوش الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن محمد بن المبروك عباس بمطلبه عدد 63 216 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 31 ماي 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام مكتب عمدة غنوش

ولاية جندوبة

23 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (منزل كريم) الكائن ببئر الاخضر معتمدية بوسالم ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد احمد بن حسن بن محمد اللموشي بمطلبه عدد 63 306 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 24 ماي 1977 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية جندوبة

24 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (مركز تربية الدواجن ببوسالم) الكائن ببوسالم ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله مركز تربية الدواجن ببوسالم بمطلبه عدد 63 323 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 ماي 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية سوسة

25 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سور) الكائن بالكنايس معتمدية مساكن ولاية سوسة الذي طلب تسجيله السيد عثمان بن العربي عبيد بمطلبه عدد 63 395 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد بن نجيمة مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 26 ماي 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية جندوبة

26 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الانتاج) الكائن ببوسالم ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد مصطفى بن الحاج العربي بمطلبه عدد 63 457 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 6 جوان 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية جندوبة

27 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الزيتونة) الكائن بطبرقة ، ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد اسماعيل بن حسن الزنايدي بمطلبه عدد 63 489 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 جويلية 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بلدية طبرقة

ولاية جندوبة

28 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (صافية) الكائن ببوسالم هنشير برودة ، ولاية جندوبة الذي طلب تسجيله السيد يوسف بن عبد العزيز بن رابع هاشمي بمطلبه عدد 63 49I وبصفة كونه مالكا يباشره السيد حمدي اخميس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 30 ماي 1977 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية سوسة

30 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهنام) الكائن بمساكن ، طريق صفاقس ، ولاية سوسة الذي طلب تسجيله السيد احمد بن عثمان بن الحاج محمد الاندلسي بمطلبه عدد 63 724 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد بن نجيمة مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 2I ماي 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية سوسة

29 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار المجد) الكائن بمساكن نهج الزبيدي ، ولاية سوسة الذي طلب تسجيله السيد مصطفى بن احمد بن محمد الصغير بمطلبه عدد 63 706 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد بن نجيمة مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 ماي 1977 على الساعة الرابعة بعد الزوال والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية سوسة

31 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سوسن) الكائن بمساكن شارع المحطة ، ولاية سوسة الذي طلب تسجيله السيد عبد الرزاق بن علي بن ساسي مصباح بمطلبه عدد 63 796 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد بن نجيمة مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 ماي 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

إعلانات قانونية وعملية

- لا تحمل الشهادة أية مسؤولية من حيث محتوى الإعلانات المتبعة -

انيك ش - خ

شركة خفية الاسم

راس مالها 30 000 دينار

مقرها الاجتماعي 12 نهج 3 اوت
سيدي رزيق

ان السادة المساهمين بشركة (انيك ش - خ) شركة خفية الاسم راس مالها 30 000 دينار، مدعوون للحضور بالجلسة العامة العادية السنوية التي ستعقد يوم الثلاثاء 30 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقرها الاجتماعي سيدي رزيق، 12 نهج 3 اوت المنظر في جدول الاعمال التالي :

- تقرير مجلس الادارة المتعلق بالتصرف والعمليات الاجتماعية للسنة المالية 1976

- تقرير مراقبي الحسابات المتعلق بنفس السنة

- المصادقة عن التقارير الانف ذكرها وعن الميزانية والحسابات

- رصد المرائب

- مسائل مختلفة

عدد 353 - أ -

الشركة الافريقية للكتب والصحافة

(س - أ - ل - ب)

شركة خفية الاسم

راس مالها 120 000 دينار

المقر الاجتماعي

3 نهج المغرب - تونس

السجل التجاري : تونس 26 405

اعلان باستدعاء

الرجاء من السادة المساهمين بالشركة الافريقية للكتب والصحافة، الحضور بالجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم 20 جوان 1977 على الساعة الحادية عشر بـ 58 نهج جون بلازن - 93170 فانفاس، وذلك قصد التداول في جدول الاعمال التالية :

- تقرير مجلس الادارة على

التصرف والعمليات الاجتماعية الخاصة بالميزانية المختتم بتاريخ 3I ديسمبر 1976

- تقرير مراقبي الحسابات الخاصة

بنفس الميزانية

- المصادقة اذا امكن على العمليات الاجتماعية لسنة 1976، وكذلك على الموازنة والحسابات المقدمة، توظيف وتوزيع للنتائج

- ابراء ذمة المتصرفين

- تجديد مدة المتصرفين الخارجين

- تجديد مدة مراقبي الحسابات

- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 354 - أ -

الشركة التجارية لالات الكتابة والمحاسبة (اولفتي)

شركة خفية الاسم

راس مالها 100 000 دينار

مقرها الاجتماعي

شارع الولايات المتحدة الامريكية
تونس

استدعاء

ان السادة المساهمين في الشركة التجارية لالات الكتابة والمحاسبة مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية والخاصة للعادة، يوم الجمعة 17 جوان

شركة نوفوتال تونس

شركة خفية الاسم
راس مالها 150 000 دينار
المقر الاجتماعي
31، شارع باريس تونس

الجلسة العامة الخارقة للعادة

ان المساهمين في راس مال شركة
نوفوتال تونس شركة خفية الاسم راس
مالها 150 000 دينار مدعوون للحضور
بالجلسة العامة الخارقة للعادة المقرر
عقدها بمقر بنك التنمية للاقتصاد
التونسي 68، شارع الحبيب بورقيبة
تونس وذلك يوم الاثنين 20 جوان 1977
على الساعة الخامسة والنصف مساء
للمداولة في جدول الاعمال التالي :

- 1 - ابدال الاسم
- 2 - تغيير البند الثالث من القانون
الاساسي

مجلس الادارة

359 - أ -

الشركة الجهوية للبناء (الشمس)

شركة خفية الاسم
راس مالها 91 000 دينار
المقر الاجتماعي
نهج 9 افريل جندوبة

استدعاء

ان السادة المساهمين في الشركة
الجهوية للبناء (الشمس) بجندوبة
مدعوون للحضور بالجلسة العامة العادية
التي ستعقد يوم الاربعاء 22 جوان
1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر
لجنة التنسيق الحزبي بجندوبة وذلك
لننظر في جدول الاعمال الاتي :

1) تلاوة التقرير الادبي والمالي
لمجلس الادارة لتصرف 1976

2) تلاوة تقرير مراقبي الحسابات
3) المصادقة على الحسابات وبراء
مجلس الادارة

4) مسائل مختلفة
ومدعوون للجلسة العامة الخارقة
للعادة التي ستعقد يوم الاربعاء
22 جوان 1977 على الساعة الحادية
عشر بمقر لجنة التنسيق الحزبي

الحضور بالجلسة العامة العادية التي
ستعقد يوم الاربعاء 15 جوان سنة
1977 على الساعة العاشرة بمقر
الشركة التونسية للبنك الكائن
بشارع الحبيب ثامر عدد 1 تونس،
للمداولة في جدول الاعمال التالي :

1) تلاوة تقرير مجلس الادارة
ومراقبي الحسابات لعمليات سنة 1976
2) المصادقة عند الاقتضاء على
التصرف وحسابات عام 1976

3) ابراء ذمة مجلس الادارة ومراقبي
الحسابات عام 1976

4) توزيع مزايا سنة 1976

5) مسائل مختلفة

عن مجلس الادارة

الرئيس المدير العام

علي دلول

عدد 357 - أ -

شركة نوفوتال تونس

شركة خفية الاسم
راس مالها 150 000 دينار
المقر الاجتماعي
31، شارع باريس تونس

الجلسة العامة العادية

ان المساهمين في راس مال شركة
نوفوتال تونس شركة خفية الاسم راس
مالها 150 000 دينار مدعوون للحضور
بالجلسة العامة العادية المقرر
عقدها بمقر بنك التنمية للاقتصاد
التونسي 68، شارع الحبيب بورقيبة
تونس وذلك يوم الاثنين 20 جوان 1977
على الساعة الخامسة مساء
للمداولة في جدول الاعمال التالي :

1 - تقرير مجلس الادارة لسنة 1976
2 - النظر في الميزانية والحسابات
لسنة 1976

3 - تقرير مراقب الحسابات لسنة
1976

4 - المصادقة على التقارير المذكورة
5 - مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 358 - أ -

1977 على الساعة الثالثة بعد الزوال
بمقر الشركة للنظر في جدول الاعمال
الاتي :

الجلسة العامة العادية :

1 - تلاوة تقرير مجلس الادارة في
خصوص تصرف سنة 1976
2 - تلاوة تقرير مراقبي الحسابات في
خصوص حسابات هذا العام وفي
خصوص العمليات التي جاء بها الفصل
78 من المجلة التجارية

3 - النظر والمصادقة عند الاقتضاء
على ميزانية وحسابات سنة 1976

4 - ابراء ذمة مجلس الادارة
5 - المصادقة على مشروع تخصيص
ارباح السنة

6 - مسائل مختلفة

الجلسة العامة الخارقة للعادة على الساعة الرابعة بعد الزوال :

- 1 - الزيادة في راس المال
- 2 - مسائل خاصة

مجلس الادارة

عدد 355 - أ -

مركزية النزول بسوسة استدعاء

الرجاء من السادة المساهمين في
في مركزية النزول بسوسة الحضور
بالجلسة العامة الاعتيادية السنوية التي
ستعقد يوم الجمعة 17 جوان 1977 على
الساعة الخامسة مساء بالمقر الاجتماعي
بسوسة

جدول الاعمال :

- تقرير مجلس الادارة
- تقرير مراقبي الحسابات
- ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة
لسنة 1976

- انتخاب مراقبين للحسابات
- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 356 - آ -

المصنع التونسي للخزف

55 شارع الطيب المهيدي - تونس

شركة خفية الاسم
راس مالها 600 000 دينار

استدعاء للجلسة العامة العادية

المرغوب من السادة المساهمين في
راس مال المصنع التونسي للخزف

بجندوبة وذلك للنظر في جدول
الاعمال الاتي :

- 1) الزيادة في راس المال
- 2) تحويل القانون الاساسي
- 3) مسائل مختلفة

ملاحظة : يعتبر هذا الاعلان بمثابة
استدعاء شخصي

رئيس مجلس الادارة

عدد 360 - أ -

استدعاء للجلسة العامة

الرجاء من اصحاب اسهم شركة
التحرير المحضور بالجلسة العامة العادية
والخارقة للعادة التي تقرر عقدها يوم
السبت 11 جوان 1977 على الساعة
التاسعة صباحا بمقر الشركة 4، نهج
احمد التليلي تونس للنظر والتداول
في جدول الاعمال التالي :

- المصادقة على حسابات سنة 1976
- تبرئة المتصرف
- الترفيع في راس مال الشركة
- مسائل مختلفة

المتصرف

عدد 361 - أ -

الشركة التونسية لمنتجات الضيقات وماوي الدجاج (جعفر)

شركة خفية الاسم

راس مالها الفين وخمسمائة دينار

مقرها الاجتماعي

باريانة طريق بنزرت كلم 9

مضمون مداولات جلسة المجلس الاداري

بمقتضى محضر جلسة مداولات
المجلس الاداري المنعقد يوم 10 ماي
1977 والمسجل بتونس في 21 ماي 1977
صحيفة 27 وادي 398 والمودع منه
نسختين بكتابة المحكمة الابتدائية
بتونس وقع تعيين السيد الحاج عبد
الوهاب زروق مديرا عاما مساعدا
للشركة واستندت له جميع الصلاحيات
لتسييرها ومنحه المجلس كامل النفوذ
الذي جاء بالقانون الاساسي للشركة
وخاصة الفصل العاشر منه المتعلق
بأدراتها

الرئيس المدير العام

الشاذلي رزقي الله

عدد 362 - أ -

شركة مقريماكس

توريد وتصدير

شركة خفية الاسم

راس مالها 150 000 دينار

المقر الاجتماعي

15، شارع قرطاج تونس

اعلان استدعاء

للجلسة العامة الخارقة للعادة

ان السادة المساهمين في شركة
مقريماكس راس مالها 150 000 دينار
مدعوون للحضور بالجلسة العامة الخارقة
للعادة التي ستعقد يوم الخميس 16
جوان 1977 على الساعة الحادية عشر
بمقرها الاجتماعي 15، شارع قرطاج
تونس وذلك للنظر في جدول الاعمال
الاتي :

1) الزيادة في الراس المال الاجتماعي

2) مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 363 - أ -

شركة مقريماكس

توريد وتصدير

شركة خفية الاسم

راس مالها 150 000 دينار

المقر الاجتماعي

15، شارع قرطاج تونس

استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين في شركة
مقريماكس راس مالها 150 000 دينار
مدعوون للاجتماع في جلسة عامة عادية
يوم الخميس 16 جوان 1977 على الساعة
العاشر صباحا بمقرها الاجتماعي 15،
شارع قرطاج تونس غاية التفاوض على
جدول الاعمال التالي :

1) تقرير مجلس الادارة فيما يخص
تصرف الشركات خلال السنوات المالية
1974 - 1975 و 1976

2) تقرير مراقب الحسابات المتعلق
بنفس السنوات المالية والاتفاق
المنصوص عليه بالفصل 78 من المجلة
التجارية التونسية

3) لوائح :

أ - المصادقة على التقارير المذكورة
اعلاه وعلى الميزان الحسابات لسنة
1974 - 1975 و 1976

ب - تخصيص الارباح

ج - ابراء ذمة المتصرفين

د - تجديد مهمة متصرفين

4) مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 364 - أ -

شركة الترويج والاشهار

شركة خفية الاسم

راس مالها 50 000 دينار

المقر الاجتماعي

1، مكرر نهج الامين العباسي تونس

استدعاء للجلسة العامة العادية

تدعو شركة الترويج والاشهار جميع
المساهمين في راس مالها للحضور في
الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم
الاربعاء 15 جوان 1977 على الساعة
الحادية عشر صباحا بمقر الشركة
التونسية للبنك 1، شارع الحبيب ثامر
تونس للتداول في المسائل المدرجة
بجدول الاعمال التالي :

1 - تقرير مجلس الادارة لسنة 1976

2 - تقرير مراقبي الحسابات لنفس
السنة

3 - تبرئة ذمة اعضاء مجلس الادارة

4 - مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 365 - أ -

شركة الترويج والاشهار

شركة خفية الاسم

راس مالها 50 000 دينار

المقر الاجتماعي

1، مكرر نهج الامين العباسي تونس

تحقيق خلاص النصف الثاني

من اكتتاب راس المال

تبعا لمحضر جلسة مجلس الادارة
المؤرخ في 16 ماي 1977 والمسجل
بتونس لدى العقود المدنية بتاريخ 24
ماي 1977 المجلد 27 سلسلة 5 مربع 426
تولى الرئيس بعد التذكير بالمراسلة
التي وجهت الى جميع المساهمين في

ويمكنية المحكمة المعنية بالامر للاطلاع على كراس الشروط المودع بها ويمكن زيارة القطار كل يوم وعلى كل راغب في المشاركة في المزايدة الاستظهار برخصة من السيد والي قابس

المحامي القائم بالتتبع

عدد 368 - أ -

الشركة التونسية للتجارة والصناعة المنزه (سيتم)

شركة خفية الاسم
راس مالها 30 000 دينار

اعلان استدعاء

ليكن في علم السادة المشتركين في الشركة الخفية الاسم الشركة التونسية التجارية والصناعية المنزه (سيتم) انهم مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم الاثنين 20 جوان 1977 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر لافيد يسير تونس II، شارع خير الدين باشا تونس وذلك للتداول في جدول الاعمال التالي :

- تقرير مجلس الادارة
- تقرير مراقب الحسابات
- الموافقة على الميزانية عند الاقتضاء
- تبويت المراجعة
- ابراء مجلس الادارة
- تعيين مراقب الحسابات
- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 369 - أ -

الشركة الجهوية للاشغال العمومية

شركة خفية الاسم
راس مالها 520 000 دينار
المقر : طريق قابس كلم 0,500 صفاقس

الموضوع : استدعاء سيدي ،

يتشرف مجلس ادارة الشركة الجهوية للاشغال العمومية باستدعائكم لحضور :

(1) الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم الخميس 26 جوان 1977 على الساعة الرابعة بمقر ادارة الشركة وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي :

مكتب الاستاذ محمد ابن جاء بالله المحامي لدى التعقيب والقاطن بشارع فرحات حشاد بقابس الهاتف 77 200

اعلان

بيع بالمراد العلني بعد اجراء عقلة تنفيذية على مناب من عقار

القائم بالتتبع : عبد الكريم بن حسين بن الثابت حرفته حداد ويقطن بالمنطقة الثالثة بقابس معتمدية قابس ولايتها الذي اختار محل مغابرتة بمكتب الاستاذ محمد ابن جاء بالله المحامي لدى التعقيب والقاطن بشارع فرحات حشاد قابس

المعقول عليه : الهادي بن صالح التلمودي حرفته حداد ويقطن بقابس معتمدية وولاية المكان

المناب المعروض للبيع : جميع النصف مشاعا من قطعة ارض مسيحية بجدار واقعة بحي محمد علي بقابس شرقي المدرسة الابتدائية بالمكان يحدها قبلة جوف طريقان وشرقا حسن الفوشوي وغربا حمد بن عزيز في جهة وفي ثمانية عبد السلام بن رجب طولها 20 امتار وعرضها 15 امتار

السند القانوني : بموجب الامر- بالدفع عدد 94 الصادر من السيد رئيس المحكمة الابتدائية بقابس بتاريخ 10 جانفي 1977 والقاضي بالزام المعقول عنه باداء مبالغ مالية مختلفة والمعلم به بتاريخ 3 فيفري 1977 بواسطة العدل المنفذ بقابس السيد عبد الكريم بن عمر واصبح نهائيا وبموجب العقلة العقارية التنفيذية المجراة من نفس العدل المنفذ المذكور في 14 افريل 1977 والواقع الاعلام بها من طرفه في تاريخه الثمن الافتتاحي : الف دينار (51 000,000)

مكان البيع وتاريخه واليوم والساعة : بقاعة الجلسات بمحكمة قابس الابتدائية في يوم الاثنين الموافق للسابع والعشرين من شهر جوان سنة الف وتسعمائة وسبعة وسبعين (27 جوان 1977) على الساعة التاسعة صباحا وما يليها

ملاحظة : ولزيد من الارشاد الاتصال بمكتب الاستاذ محمد ابن جاء بالله المحامي بقابس شارع فرحات حشاد

شان تحقيق النصف الثاني من الاسهم المكتتبة اعلام جميع اعضاء مجلس الادارة بان جميع الدفعات تمت بما قيمته 25 000 دينار (خمسة وعشرون الف دينار) بالحساب الجاري للشركة وعليه فان مجلس الادارة عملا بالنفوذ المؤكدة له وبعد معاينة التحرير الكامل للنصف الثاني من راس المال يقرر تعديل النصل عدد 6 من القانون الاساسي كما يلي :

(يجدد راس مال الشركة بقيمة 50 000 دينار (خمسون الف) وهذه الاسهم مكتتبة ومحررة باكملها)

الايداع : وقع ايداع نسختين من محضر جلسة مجلس الادارة المنعقد يوم 16 ماي 1977 بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 25 ماي 1977

للمنسقة

مجلس الادارة

عدد 366 - أ -

شركة المحطات والمياه المعدنية

شركة خفية الاسم
راس مالها 220 000 دينار
المقر الاجتماعي
7، نهج تركوان تونس

استدعاء

نحيط السادة المساهمين في شركة المحطات والمياه المعدنية علما بان الجلسة العامة السنوية العادية ستعقد يوم الاثنين 20 جوان 1977 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا بعمير مليتي - تيسرست - وستتناول المناقشات النقاط التالية :

- تقرير المجلس الاداري
- تقرير مراقبي الحسابات
- المصادقة على التقارير والكشف والحسابات
- توزيع النتائج
- منح البراءة للمصرفين
- مواضيع مختلفة

مجلس الادارة

عدد 367 - أ -

– التقريرين الادبي والمالي لسنة 1976
– المصادقة على الحسابات والتقارير
– براءة مجلس الادارة ومراقب الحسابات
– مسائل مختلفة

(2) الجلسة العامة الخارقة للعادة التي ستعقد بنفس المكان واليوم ، على الساعة الخامسة وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي :

– الترفيع في راس المال
– تنقيح القانون الاساسي
في الانتظار قبلوا سيدي فائق احتراماتنا

والسلام

عن مجلس الادارة

عامر غديرة

عدد 370 – أ –

شركة فسفاط قفصة

شركة خفية الاسم

راس مالها 14 503 925 دينار

السجل التجاري 36 سوسة

مقر الشركة

9 ، نهج المملكة العربية السعودية

تونس

اعلان

استدعاء لجلسة عامة خارقة للعادة

ان السادة المساهمين في شركة فسفاط قفصة مدعوون لحضور الجلسة العامة الخارقة للعادة التي ستعقد يوم الاربعاء 15 جوان 1977 على الساعة الحادية عشرة بمقر الشركة ، 9 نهج المملكة العربية السعودية تونس وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي بيانه

(1) الزيادة في راس مال الشركة

(2) تحويل فصول من القانون الاساسي للشركة

(3) قرارات

مجلس الادارة

عدد 371 – أ –

شركة احياء جزر قرقنة

شركة خفية الاسم

راس مالها 450 000 د

مقرها الاجتماعي

38 نهج الكسندر ديماس

صفاقس

استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين في شركة احياء جزر قرقنة مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم السبت 25 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر معتمدية قرقنة وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي بيانه :

– تقرير مجلس الادارة حول تصرف عام 1976

– تقرير مراقبي الحسابات

– المصادقة على حسابات السنة المالية 1976

– تبويب نتائج سنة 1976

– ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة

– تحديد مهمة مراقبي الحسابات

عن مجلس الادارة

الرئيس المدير العام

عدد 372 – أ –

الشركة الجديدة للنقل بقرقنة

شركة خفية الاسم

راس مالها 250 000 د

مقرها الاجتماعي

38 ، نهج الكسندر ديماس

صفاقس

استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين في الشركة الجديدة للنقل بقرقنة مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم السبت 25 جوان 1977 على الساعة الخامسة بعد الزوال بالنزل الفاخر بقرقنة وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي بيانه :

– تقرير مجلس الادارة حول تصرف عام 1976

– تقرير مراقب الحسابات

– المصادقة على حسابات السنة المالية 1976

– ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة

عن مجلس الادارة

الرئيس المدير العام

عدد 373 – أ –

شركة نادي الإقامة بقرقنة

شركة خفية الاسم

راس مالها 210 000 دينار

مقرها الاجتماعي

38 ، نهج الكسندر ديماس

صفاقس

استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين في شركة نادي الإقامة بقرقنة مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم الاحد 26 جوان 1977 على الساعة التاسعة صباحا بالنزل الفاخر بقرقنة وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي بيانه :

– تقرير مجلس الادارة حول تصرف عام 1976

– تقرير مراقب الحسابات

– المصادقة على حسابات السنة المالية 1976

– ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة

– تحديد مهمة مراقب الحسابات

عن مجلس الادارة

الرئيس المدير العام

عدد 374 – أ –

الشركة العامة للجلد

شركة خفية الاسم

راس مالها 71 240 دينار

124 نهج يوغسلافيا تونس

ان المساهمين بالشركة العامة للجلد مدعوون للحضور للجلسة العامة العادية السنوية التي ستعقد يوم السبت 25 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة الكائن 124 نهج يوغسلافيا تونس للنظر في جدول الاعمال الاتي بيانه

(1) تقرير المجلس الاداري حول تصرف سنة 1976

(2) تقرير مراقبي المال المتعلق بنفس السنة

(3) التقرير الخاص لمراقبي المال المتعلق بنفس السنة

(4) المناقشة والمصادقة على تقرير المجلس الاداري وعلى ميزان وحسابات نفس السنة

(5) تبويب الارباح المتعلقة بنفس السنة

(6) ابراء ذمة المجلس الاداري

7 تجديد ثلث اعضاء المجلس الاداري

المجلس الاداري

عدد 375 - أ -

الشركة التكميلية للنسيج

شركة خفية الاسم
راس مالها 250 000 دينار

استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين في راس مال الشركة التكميلية للنسيج مدعوون للحضور بالجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم 24 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة بشار القصة وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي

- تقرير مجلس الادارة حول تصرف سنة 1976

- تقرير مراقب الحسابات لسنة 1976

- المصادقة عند الاقتضاء على هذه التقارير وعلى الحسابات والموازنة

- مسائل مختلفة

عن مجلس الادارة

عدد 376 - أ -

الشركة التونسية لتوزيع السيارات
17 نهج لندرة تونس

استدعاء

المرغوب من السادة المساهمين الحضور بالجلسة العامة العادية التي ستعقد بمقر الشركة يوم 16 جوان 1977 على الساعة 12 ، للبت في جميع المسائل الخاصة والتداول في جدول الاعمال الاتي

(1) تقرير مجلس الادارة الحالي الشامل لجميع الحسابات حتى يوم 31 ديسمبر 1976

(2) التقرير الخاص لمراقب الحسابات
(3) المصادقة على حسابات السنة المالية 1976

(4) ابراء اعضاء مجلس الادارة المتخلى

(5) تبويب المزايا لسنة 1976
(6) تعيين مجلس الادارة الجديد ومسائل مختلفة

كل عناصر المقررات المعروضة موجودة على ذمة السادة المساهمين بمقر الشركة الاجتماعي ابتداء من 30 ماي 1977

مجلس الادارة

عدد 377 - أ -

شركة اتيلر اوتيل

شركة خفية الاسم
راس مالها 450 000 000 دينار
نزل الحمام الابيض
الحمامات

اعلان استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين في الشركة الخفية الاسم اتيلر اوتيل مدعوون للحضور بالجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم السبت 2 جويلية 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة في الحمامات (نزل الحمام الابيض)

جدول الاعمال :

- تقرير مجلس عن ميزانية 1976

- تقرير مراقب الحسابات

- المصادقة على حسابات الشركة

- ابراء ذمة مجلس الادارة

- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 378 - أ -

مكتب الاستاذ عثمان الصويغي

المحامي لدى التعقيب
شارع الرئيس الحبيب بورقيبة
بقابس

اعلان بيع بالمزاد العلني

اثر عقلة عقارية سيقع تثبيت العقار المبين اسفله بدائرة البيوعات العقارية بالمحكمة الابتدائية بمدنين لآخر مزاد وذلك يوم الاثنين الرابع من شهر جويلية سنة سبع وسبعين وتسعمائة والى على الساعة التاسعة صباحا

القائم بالتبوع : النجار شعبان حرفته التجارة والقاطن بشارع فرحات حشاد بقابس الذي عين محل مخابرته بمكتب محاميه الاستاذ عثمان الصويغي المحامي لدى التعقيب بقابس

الواقع ضدتهما التبوع : (1) - هانز مارز حرفته صاحب نزل المقيم سابقا بيت المصيف عدد 9 بسيدي محرز

بحرية معتمديتها ولاية مدنين والان يقطن بالمانيا مجهول المقر بها
(2) المازري مصدق حرفته مدير نزل القاطن بنزل ستراند وتيل بسيدي محرز بحرية معتمديتها ولاية مدنين

العقار المعروض للبيع :

(1) جميع النزل المعروف بنزل الشبط (ستراند اوتيل) بما يتبعه من المرافق يقع بشاطي، سيدي محرز بحرية مدخله الرئيسي يفتح للغرب وبه سبع وثلاثون غرفة واربعة وستون سريرا
(2) الاسم التجاري التابع للنزل المذكور (مع الملاحظة بان الاسم التجاري للنزل المذكور مضروبة عليه عقلة تنفيذية اولى من طرف السيد وزير المالية بتونس

الثمن الافتتاحي : 44 356,048 دينار
اربعة واربعون الفا وثلاثمائة وستة وخمسون دينارا وثمانية واربعون مليما
يضاف اليه مصاريف التبوع والمعاليم
تنبيه : على كل من يرغب في المزايدة التحصيل على رخصة من ولاية مدنين تخوله المشاركة

لزيادة الارشادات الاتصال بكتابة المحكمة الابتدائية بمدنين او بمكتب المحامي القائم بالتبوع بشارع الرئيس بورقيبة بقابس

المحامي المباشر للبيع

الاستاذ عثمان الصويغي

عدد 379 - أ -

اندماج الشركة التونسية

لاتاج الفسفاط

مع شركة الفسفاط والسكك الحديدية
بقفصة باستيعاب الاخيرة لاولي

الجلسة العامة الحارقة للعادة للشركة التونسية لاتاج الفسفاط (شركة خفية الاسم) المنعقدة يوم 29 سبتمبر 1976 حسب محضر الجلسة المسجل بقفاضة العقود المدنية بتونس في 16 ماي 1977 مجلد 5 سلسلة 27 وادي 333 والمودع بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 24 ماي 1977 والجلسة العامة الحارقة للعادة لشركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة (شركة خفية الاسم) المنعقدة يوم 29 سبتمبر 1976 حسب محضر الجلسة المسجل بقفاضة العقود المدنية بتونس في 16 ماي 1977 مجلد 27 سلسلة 5 وادي 334 والمودع بكتابة

المحكمة الابتدائية بتونس في 24 ماي 1977

قررتا : اندماج الشركة التونسية لانتاج الفسفاط مع شركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة باستيعاب الاخيرة للاولى وهكذا تكون الشركة التونسية لانتاج الفسفاط منحلة من تاريخ اول جانفي 1976

بموجب هذا الاندماج حصة الشركة التونسية لانتاج الفسفاط تتكون من كامل ممتلكاتها وديونها وذلك مقابل :

- تحمل شركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة لكامل ديون الشركة التونسية لانتاج الفسفاط وذلك لكل المصاريف المترتبة على حلها

- الاسناد لمساهمي الشركة التونسية لانتاج الفسفاط 354 000 سهما (تامي الخلاص) قيمة الواحد 5,000 وبداية التصرف فيها اول جانفي 1976 ويتم خلق هذه الاسهم من طرف شركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة بعنوان الترفيع في راس مالها

- يقع توزيع هذه الاسهم على المساهمين في الشركة التونسية لانتاج الفسفاط على حساب 6 اسهم شركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة مقابل 5 اسهم الشركة التونسية لانتاج الفسفاط

الجلسة العامة الخارقة للعادة لشركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة وافقت على حصة الشركة التونسية لانتاج الفسفاط وعلى تسديد مقابل ذلك اسهم حسب مبادلة 6 اسهم شركة الفسفاط مقابل 5 اسهم الشركة التونسية لانتاج الفسفاط

تبعا لهذه العملية يصبح راس مال شركة الفسفاط والسكك الحديدية بقفصة 14 503 925 دينار مقسما الى 2 900 785 سهما قيمة الواحد 5 دنانير

عدد 380 - ا -

شركة التصرف والمحافظة على السندات

شركة خفية الاسم

راس مالها 1 000 000 دينار

المقر الاجتماعي

60، نهج نحاس باشا تونس

استدعاء لحضور الجلسة العامة العادية

ان السادة مساهمي شركة التصرف والمحافظة على السندات مدعوون لحضور

الجلسة العامة العادية وذلك يوم الثلاثاء 28 جوان 1977 على الساعة السادسة عشر بمقر الشركة التونسية للبنك : I، شارع الحبيب ثامر - تونس - قصد

المدولة في جدول الاعمال الاتي :
- تقرير مجلس الادارة لتصرف
وعمليات الحساب المغلق في 31 ديسمبر 1976

- تقرير مراقبي الحسابات حول تصرف 1976 والعمليات المنصوص عليها بالفصل 78 من القانون التجاري

- الفحص والمصادقة ان كان ذلك على ميزان وحسابات 1976

- ابراء ذمة المتصرفين
- تجديد نيابة المتصرف
- تجديد نيابة مراقبي الحسابات
- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 381 - ا -

مكتب

الاستاذ المختار المملوك

المحامي لدى محكمة التعقيب

60، نهج النحاس باشا

تونس

اعلان بيع عقار بالزاد العلني

اثر عقلة تنفيذية

القائم بالتبعية : الاتحاد الدولي

للبنوك وهي شركة خفية الاسم راس مالها 3 000 000 دينار مقرها بتونس شارع الحبيب بورقيبة عدد 65 قائم في حقها رئيسها ومديرها العام فقد اختارت محل مخابرتها في هذه القضية بمكتب الاستاذ المختار المملوك المحامي لدى محكمة التعقيب ، نهج النحاس باشا عدد 60

المعقول عليها : السيدة بويجة بنت محمد المظلول زوجة السيد حسن الدلاجي - القاطنة بتونس نهج العتاب عدد 4 (حي كرونوا)

العقار المعروض للبيع : عقار كائن

بالمرسى قرب الطريق الثانوي عدد 33 المؤدي من المرسى الى رادس عبر حلق الوادي والمسجل بالملكية العقارية تحت اسم (الحلو اللذيد 29) وعدد II5 23 والذي هو على ملك المعقول عليها وهو عبارة عن عقار مساحته الجمالية 19 ازا و 35 صنتيار ومقسم لاربعة قطع بيانها :

القطعة الاولى : عدد 3 مساحتها 4 ارات و46 صنتيار وهي عبارة عن ارض بيضاء

القطعة الثانية : عدد 9 مساحتها 504 مترا مربعا وهي عبارة عن ارض مقام بها حائوت عطرية من طرف السيد عبد القادر بن عمر وهو الشاغل لها وفيلا بها 3 غرف ومطبخ ومرحاض وبالحديقة المحيطة بالبناء توجد بناية صغيرة طولها 6 امتار وعرضها 5 امتار تقريبا مبنية بالقالب ومغطاة بورق ارتيت بنائها ويستغلها السيد عبد القادر بن عمر بن فرحات وكذلك مستودع بناء ويشغله السيد محمد بن عمر الوسلاتي كمعمل للحديد المطروق - الفيلا والمستودع مجهزان بالنور الكهربائي والماء الجاري كما بنى المذكور قبلة فيلا بها اربع غرف ومطبخ ومرحاض ومنشور ومستودع غير سقف كلها مجهزة بالماء الجاري والتيار الكهربائي

القطعة الثالثة : عدد 12 - تمسح 420 مترا مربعا اقيم عليها فيلا بنائها ويشغلها السيد محمد بن احمد الجنوبي بها 5 غرف ومطبخ ومرحاض ومجهزة بالنور الكهربائي والماء الجاري

القطعة الرابعة : رقم 8 - تمسح 509 مترا مقام عليها بنايتان متلاصقتان الاولى تشمل 3 غرف ومطبخ ومرحاض والاخرة صغيرة بها 3 غرف ويتصرف فيها محمد بوججر بن موسى

ولا يوجد بيد المذكورين اعلاه وثائق تثبت : شرعية ما اقاموه من بناء في ارض على ملك المدينة الجارية ضدها التبعية

التحملات التي على العقار : راتب انزال سنوي قدره 3 دنانير و 265 مليما مرسوم في 6 اكتوبر 1971 لفائدة مستحقوقي وقف مصطفى اغا

السند القانوني : بمقتضى الحكم التجاري عدد 320 الصادر من المحكمة الابتدائية بالحاضرة ضد المعقول عليها وزوجها في اكتوبر 1974 باداء مبالغ مالية والواقم الاعلام به بواسطة العدل المنفذ بتونس الاستاذ محمد البرني بن عطية الحباسي في 5 مارس 1975 حسب رقيمة عدد 20437 المسجل بتونس في 6 مارس 1975 تحت عدد 97 وعدد 16 واصبح باتا وبمقتضى عقلة عقارية مجراة اثر انذار وجهه

الدائن للمحكوم عليهما وبقي بدون نتيجة

التمن الافتتاحي : ثلاثة عشر ألف دينار (13 000,000 د) يضاف لها مضاريف تتبع البيع والاتعاب

مكان البيع وتاريخه وساعته : عينت البتة ليوم الجمعة الثامن من شهر جويلية سنة 1977 (8 جويلية 1977) على الساعة الثامنة صباحا وما يليها بقاعة الببوعات بالمحكمة الابتدائية بالحاضرة بقصر العدالة بها شارع باب البنات

يمكن لكل راغب ان يطلع على كراس الشروط المؤمن نسخة منه بكتابة المحكمة الابتدائية بالحاضرة واخرى بمكتب الاستاذ المختار المملوك المحامي القائم بالتتبع بمكتبه بتونس 60 ، نهج النحاس باشا

ملاحظة : لا تمكن المشاركة في البتة الا ممن بيده رخصة في ذلك من السيد والي تونس

المحامي القائم بالتتبع المختار المملوك

عدد 382 - أ -

تعاضدية الخمور ببجاية

« وادي الليل »
استدعاء

ليكن في علم كافة المشتركين في تعاضدية الخمور ببجاية انهم مدعوون للجلسة العامة الاعتيادية التي ستعقد يوم الاحد 5 جوان 1977 على الساعة التاسعة صباحا بمقر التعاضدية وادي الليل ببجاية للنظر في جدول الاعمال التالي :

I - التأخير الطارئ على انعقاد الجلسة

- 2 - تلاوة تقرير مجلس الادارة
- 3 - تلاوة تقرير لجنة المراقبة
- 4 - الموافقة على الحسابات ان امكن ،
- 5 - تعيين مجلس الادارة
- 6 - تعيين لجنة المراقبة
- 7 - تدشين وحدة « معمل وضع الحمر بالقوارير »
- 8 - مسائل مختلفة

رئيس مجلس الادارة

الهاشمي بن عيسى

عدد 383 - أ -

الشركة التجارية التونسية

شركة خفية الاسم
راس مالها 40 000 دينار

استدعاء للجلسة العامة العادية

ان السادة المساهمين بالشركة التجارية التونسية مدعوون لحضور الجلسة العامة المقرر عقدها يوم الخميس 23 جوان 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر الشركة بطحاء النصر I ، نهج الثلاثات تونس للنظر في جدول الاعمال التالية

I - تقرير مجلس الادارة المتعلق بالتصرف والدورة المالية 1976

(2) - تقرير مراقبي الحسابات

(3) - تقرير مراقبي الحسابات الخاص

(4) المصادقة على الحسابات وتوزيع المرائب

(5) ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة

(6) مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 384 - أ -

الشركة التجارية التونسية

ذات راس مال 40 000 دينار
المقر الاجتماعي

ساحة النصر وعدد

I نهج فبريكات الثلج تونس

استدعاء

عملا بالفصلين 47 و 48 من القانون الاساسي فان السادة المساهمين في الشركة التجارية التونسية (سوكوتي) مدعوون لحضور الجلسة العامة الخارقة للعادة التي ستعقد يوم الخميس 23 جوان 1977 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بالمقر الاجتماعي للشركة وذلك للنظر في جدول الاعمال الاتي :

الترفيه في راس المال

تنقيح القانون الاساسي للشركة

مجلس الادارة

عدد 385 - أ -

شركة صنع اسلاك الكهرباء والهاتف (شاكرة)

شركة خفية الاسم
راس مالها 400 000 دينار

المقر الاجتماعي

40 ، نهج 18 جانفي 1952 - تونس

استدعاء

المرغوب من السادة المساهمين في شركة صنع اسلاك الكهرباء والهاتف الحضور في الجلسة العامة العادية السنوية التي ستعقد يوم الجمعة 24 جوان 1976 على الساعة العاشرة صباحا بمقر العمل بالسيجومي قصد التداول في جدول الاعمال الاتي :

- تقرير مجلس الادارة لنشاط 1976

- التقارير العام والخاص لمراقب الحسابات

- الموافقة على حسابات سنة 1976 وتوزيع المرائب

- اعفاء مجلس الادارة ومراقب الحسابات

- تجديد نسبي لمجلس الادارة

- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 386 - أ -

شركة التمويل والتنمية بزغوان استدعاء للجلسة العامة العادية والجلسة العامة الخارقة للعادة

وبعد يتشرف الرئيس المدير العام لشركة التمويل والتنمية بزغوان باستدعائكم لحضور الجلسة العامة والجلسة الخارقة للعادة التي ستعقد بمقر الشركة 7 شارع الحبيب بورقيبة بزغوان يوم الجمعة 17 جوان 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا وذلك للنظر في المواضيع التالية :

(1) مراقبة نسبة الحاضرين وصفتهم
(2) تلاوة التقرير الادبي ومناقشته والمصادقة عليه

(3) تلاوة التقرير المالي ومناقشته والمصادقة عليه

(4) المصادقة على ابراء تصرف مجلس الادارة

(5) البت النهائي في مشاركة والي تونس شيخ المدينة حسب الملف

الوارد علينا من بلدية تونس

6) تجديد الهيئة الادارية

7) دراسة امكانية قبول مبدا ادماج الشركة الجهوية للتنمية للبناء بولاية زغوان مع شركة التمويل والتنمية بزغوان

8) دراسة مشاركة الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية

9) دراسة مشاركة مواطني منطقة الزربية

10) مسائل مختلفة

ونظرا لاهمية المواضيع فالرجاء منكم عدم التخلف

ملاحظة : في صورة عدم امكانية حضوركم فالمرغوب منكم تعيين من ينوبكم حسب تعويضكم بهذا الاستدعاء بالامضاء فيه، ولكم الشكر

عن مجلس ادارة شركة التنمية

الرئيس المدير العام

توفيق ربانة

عدد 387 - أ -

(جولة قرطاج)

شركة خفية الاسم

راس المال : مائتي الف دينار

بصدد الترفيع فيه

المقر الاجتماعي

39 شارع الحبيب بورقيبة بتونس

ترفيغ في راس المال

بمقتضى مفاوضة مؤرخة بتونس في 16 ماي 1977 سجلت بمكتب العقود المدنية بتونس في 28 ماي 1977 مجلد 27 سلسلة 5 وادي 476 وقع ايداع نظيرين منها بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 29 ماي 1977 تحت عدد 97 قررت الجلسة العامة الخارقة للعادة للمساهمين في الشركة الخفية الاسم جولة قرطاج الترفيع في راس المال بما مبلغه مائة الف دينار (100 000,000) ليصير هكذا الراس المال الجديد ثلاثة مائة الف دينار (300 000,000) وذلك بتكوين الف سهم جديد قيمة الواحد منها 100,000 يقع تسديد كامل مبلغها نقدا عند الاكتتاب

اصحاب الاسهم الواقع اصدارها سابقا سيمارسون حقهم الاختياري في اجل 15 يوما

ملاحظة : يقع اشهار هذا البلاغ

تطبيقا لمقتضيات الفصل 188 من المجلة التجارية

1) تسمية الشركة : (جولة قرطاج)

2) المقر الاجتماعي : 39 شارع الحبيب بورقيبة تونس

3) موضوع الشركة :

أ - استغلال وكالة اسفار تزعم البيع للعموم، مباشرة او بصفة غير مباشرة، قطعا او مقابل سمسة، رسوم نقل مهما كان نوعها واقامات سياحية ب - تكوين وتجهيز واستغلال مؤسسات سياحية ورفاهة

ج - شراء واستغلال وبيع جميع وسائل النقل السياحية

د - تنظيم الاسفار والرحلات والجولات البحرية سواء داخل البلاد التونسية او في الخارج

هـ - القيام بجميع عمليات شراء وبيع وتوريد وتصدير ومروور المنتجات والفصول التي لها صلة مباشرة وغير مباشرة للنشاط السياحي، سواء لفائدتها او لحساب الغير

ومن جهة اخرى يجوز للشركة ان تنجز جميع العمليات المالية والعقارية والتجارية والصناعية التي لها صلة مباشرة او غير مباشرة لذلك الموضوع

4) نوع الشركة الشرعي : شركة

خفية الاسم

5) مدة الشركة : 20 سنة قابلة للتجديد

6) راس المال قبل هذا الترفيع فيه كان مائتي الف دينار (200 000) منقسم الى الف سهم اسمي قيمة الواحد منه 100 دينار مدفوع كامل قيمته

7) يسير الشركة مجلس متركب من ثلاثة اعضاء على الاقل ومن اثني عشر عضوا على الاكثر، مدة مهام المتصرفين خمس سنوات

8) الجلسات العامة :

أ - العادية منها : تنعقد مرة في العام بعد استدعاء من مجلس الادارة في بحر السنة اشهر الموالية لخم السنة المالية

ب - الاستثنائية منها : يجوز استدعاؤها للانعقاد في اي وقت كان

من طرف مجلس الادارة او عدد من المساهمين يملكون على الاقل ربع راس المال

تنعقد الجلسات بتونس او باي مكان اخر يقرره المستدعي ويقع بيانه بالاستدعاءات

حق التصويت في الجلسات نسبي وعدد الاسهم المسوكة او المثلة

9) توزيع الارباح : من الارباح الصافية يقع خصم :

أ - 5٪ لتكوين المال الاحتياطي القانوني، وتكف وجوبية هذا الخصم عندما يبلغ المال الاحتياطي المذكور عشر راس المال

ب - جميع الاموال الاحتياطية الخاصة التي ترى الجلسة العامة اقرار تكوينها

ج - المبلغ اللازم للدفع للمساهمين ربيحة اولى نسبتها 5٪ في العام

د - وجميع ما يتبقى من الارباح بعد طرح منحة مجلس الادارة يقع توزيعه بين المساهمين

عدد 388 - أ -

الطوب الناري التونسي

شركة خفية الاسم

راس مالها 300 000 د

المقر الاجتماعي

2 نهج جوزاف جيرو - تونس

استدعاء

ان السادة المساهمين في راس مال شركة (الطوب الناري التونسي) مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية وذلك يوم الاربعاء 29 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بالمقر الاجتماعي قصد التداول في جدول الاعمال الاتي:

- تقرير على سير الاعمال لسنة 1976
- المصادقة على حسابات سنة 1976
- تقرير مراقبي الحسابات
- ابراء ذمة مجلس الادارة
- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 389 - أ -

مكتب الاستاذ عبد الفتاح الامام

المحامي

لدى محكمة التعقيب نهج القاهرة

سوسة

بموجب حكم التصفيق للبيع عدد 195 سيقع تبثت بالاشهار العمومي

الغيا مجهزة بالنور الكهربائي والماء
الجاري

وحولها حديقة صغيرة تابعة لها

التحملات التي على العقار :

اولا : رهن اختياري بمبلغ 500,000
دينار لفائدة الشركة التونسية للبنك
مرسم في 4 ديسمبر 1969

ثانيا : رهن اختياري بمبلغ
10 000,000 د لفائدة :

(1) البنك القومي التونسي بما
قدره 5 000,000 د اصلا مرسم في
26 ديسمبر 1973 صار بعد تخفيضه
الى 2 870,167 دون الفوائض ابتداء من
22 اكتوبر 1976

(ب) بنك تونس العربي الدولي
بمبلغ 5 000,000 د مرسم في 22
اكتوبر 1976

ثالثا : رهن اختياري قدره
20 000,000 د لفائدة بنك تونس
العربي الدولي مرسم في 22 اكتوبر
1976

السند القانوني :

اولا : الرهن المرسم في 26 ديسمبر
1973

ثانيا : الرهن المرسم في 22 اكتوبر
1976

المشار اليهما اعلاه وقد وجه القائم
بالتتبع انذارا للمدينه بدفع ما عليه
حالا ولم يات ذلك بنتيجة فوقع ترسيم
ذلك الانذار بالسجل العقاري ليقوم
مقام عقلة عقارية تنفيذية

المحامي القائم بالتتبع :

الاستاذ الشريف الماطري - المحامي
لدى محكمة التعقيب بتونس 60، نهج
النحاس باشا

تاريخ البتة :

عينت البتة بجلسة البيوعات التي
ستقع يوم الجمعة الرابع والعشرين
من شهر جوان 1977 على الساعة
التاسعة صباحا وما يليها بالمحكمة
الابتدائية بتونس - قصر العدالة -
شارع باب البنات

السعر الافتتاحي :

ثلاثون الف دينار (30 000,000 د)
يضاف لها مصاريف تتبع البيع
والاكتتاب

على كل راغب في الاطلاع على
كراس الشروط الاتصال بكتابة دائرة

(3) - المصادقة على الحسابات والموازنة
لسنة 1976 وبراء ذمة مجلس الادارة

(4) - تجديد مجلس الادارة

(5) - مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 99 - ج -

مكتب الاستاذ الشريف الماطري

المحامي لدى محكمة التعقيب

60، نهج النحاس باشا بتونس

اعلان بيع عقار بالمزاد العلني

اثر عقلة عقارية

القائم بالتتبع :

بنك تونس العربي الدولي وهي
شركة خفية الاسم راس مالها
1 000 000 دينار مقرها بتونس 12،
شارع فرنسا قائم في حقها رئيسها
ومديرها العام محل مخابراتها بمكتب
الاستاذ الشريف الماطري المحامي لدى
التعقيب بتونس 60، نهج النحاس
باشا بتونس

المقبول عليه :

السيد الهادي بن عمار حسين الفلاح
القاطن بتونس 7، نهج الجنرال حسين
(حي متوالفيل)

العقار المعروض للبيع :

عقار مسجل بادارة الملكية العقارية
« دار هباي » وعدد 61087 وهو عبارة
عن ارض مساحتها 389 مترا مربعا
كائنة بتونس 7، نهج الجنرال حسين
(حي متوالفيل) مقام عليها بناية من
نوع فيلا تتركب من ثلاث طوابق وهي

اولا : الطابق السفلي

جاهز البناء متكون من وسيطة بها
قاعة استقبال واكل ، بيت نوم ، بيت
ثانية للنوم ومطبخ وبيت استحمام
مجهزة

ثانيا : الطابق الاول :

في حالة دهن وتبييض متكون من
الجهة اليمنى من اربعة غرف ومطبخ
غير جاهزة وبيت استحمام غير جاهزة
ومن الجهة اليسرى ثلاث غرف صغيرة
ومطبخ واربعة غرف ومطبخ ومرحاض

ثالثا - الطابق الثاني :

بصدد البناء ، مقامة جدرانها من
الاجر

بقاعة البيوعات العقارية بالمحكمة
الابتدائية بالمهدية يوم الاثنين 20
جوان 1977 على الساعة التاسعة
صباحا

القائمة بالتتبع : فاطمة بنت محمد
بن محمد الوحيشي القاطنة بحومة
باب الزاوية بقصور الساف

المصنف عليهم : محمد ومحمد
(بالفتح) وهما ابنا محمد بن محمد
الوحيشي - القاطنين بحومة باب
الزاوية بقصور الساف

العقار المعروض للبيع : دار ببطحاء
سيدى المحبوب بقصور الساف يحدها
قبلة جنينة سيدى المحبوب في القديم
والان بنعيسى وخليفة البكوش وشرقا
ورثة الدياق وجوفا ورثة احمد
الدرويش ودار الحبيب الزراع وغربا
البطحاء حيث المفتاح

الشنم الافتتاحي : الفا دينار
(2000)

تنبيه : على من يريد المشاركة
في البتة التحصيل على رخصة من
السيد والي المهدية والاطلاع على
كراس الشروط بكتابة المحكمة
الابتدائية بالمهدية والتقليب على عين
المكان ولزيد الاسترشاد الاتصال
بمكتب المحامي القائم بالتتبع اعلاه

عدد 98 - ج -

شركة النزول والسياحة

« الم رابط »

شركة خفية الاسم

راس مالها : 252 000 دينار

المقر الاجتماعي

طريق تونس - سوسة

اعلام باستدعاء

ان السادة المساهمين بشركة النزول
والسياحة « الم رابط » مدعوون لحضور
الجلسة العامة الاعتيادية التي ستعقد
يوم الاحد 26 جوان 1977، على الساعة
العاشرة صباحا ، بمقر الشركة ،
للتداول في جدول الاعمال المبين
اسفله

(1) - تقرير مجلس الادارة حول
تصرف 1976

(2) - تقارير مراقبي الحسابات
حول تصرف 1976

البيوعات بقصر العدالة او بمكتب المحامي القائم بالتتبع اين توجد نسخة منه

تنبيه :

لا يمكن المشاركة في المزايدة الا لمن يبيده رخصة في ذلك مسلمة من ولاية تونس

عدد 100 - ج -

مكتب الاستاذ العلواني الشوباني

المحامي لدى التعقيب
نهج البشير صفر المهدية

اعلان بيع بالمزاد العلني

اثر عقلة عقارية يقع التثبيت يوم الاثنين الموافق للسابع والعشرين من شهر جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بالدائرة المدنية لدى المحكمة الابتدائية بالمهدية لآخر راغب واكبر باذل

القائم بالتتبع :

حمدة بن حسن فضيلة حرفته التجارة قاطن بقصور الساف معتمديتها ولاية المهدية مقره المختار مكتب محاميه الاستاذ العلواني الشوباني المحامي لدى التعقيب المباشر للبيع المبلين مقره اعلاه

المقبول عليه :

محمد بن الصادق بن احمد فضيلة ملاك قاطن بقصور الساف معتمديتها ولاية المهدية

العقار المعروض للبيع :

جميع قطعة ارض كائنة بسلقطة معدة للبناء مساحتها 500 امتار تقريبا مربعة مربعة الشكل مشجرة غنبا يحدها قبلة علي شعبان وشرقا بقية المطلوب وجوفا ورثة الشيخ الصادق فضيلة وغربا شقيق المطلوب محمد

الثلث الافتتاحي :

فصل واحد (خمسمائة دينار 500,000) يضاف اليه مصاريف التتبع والمعاليم واجرة الحمامة لزيادة الارشادات والاطلاع على كراس الشروط المخابرة مع الاستاذ العلواني الشوباني المحامي لدى التعقيب نهج البشير صفر المهدية المباشر للبيع وللاطلاع على كراس الشروط ايضا مع كتابة المحكمة الابتدائية بالمهدية القسم المدني

تنبيه :

على كل من يريد المشاركة في هاته البتة للتخصيل على المبيع الادلاء بالرخصة الادارية من السيد والي المهدية

المحامي المباشر للبيع العلواني الشوباني

عدد 101 - ج -

مكتب الاستاذ التابعي الاحمر

المحامي لدى التعقيب بالقيروان

عملا بالنسخة التنفيذية من الحكم الاستحقاقى عدد 937 الصادر من المحكمة الابتدائية بالقيروان في 5 جويلية 1976 والقاضي (I) باستحقاق المدعين لمنابهما الشرعي على الشيع من كامل محلات النزاع (2) بتصفيق كامل محلات النزاع للبيع بالمزاد وقسمة ثمنها بين الطرفين على نسبة ان للمدعي الصادق الشابي 7653 اسهما وان للمدعية رقية بكار 495 اسهما جميعها من تجزئة كامل الثمن الى 14400 اسهم وان للمدعي عليها جميلة بنت عمر التهامي 540 اسهم وان لكل واحد من الاخوين محمود وصالح ولدى محمد الشابي 840 اسهم وان لكل واحد من اخواتهما وهي نجية وزينب وسعاد بانفراهما 420 اسهما وان لشليبة بنت احمد الشابي 231 اسهما وان لكل واحد من الاخوات جميلة وزينب وبشيرة بنات علي الشابي 308 اسهم وجميلة بنت الحاج محمود الشابي 1617 اسهما جميعها من كامل التجزئة المذكورة وعملا بالحكم الاستينافى عدد 4867 الصادر من محكمة الاستيناف بسوسة في 4 ديسمبر 1976 والقاضي بقبول الاستيناف شكلا وفي الاصل اولا بتسجيل تصريح المستانف عليهما بانهما لا يدعيان اي حق ملي على الخانوت الجوفي المفتوح المخرج من بيت الصالة وطلبهما اخراجه من الخصومة وينقض الحكم الابتدائي في شأنه واخراجه من الدعوى ثانيا باقرار الحكم الابتدائي فيما عدا الخانوت المذكور وبحمل المصاريف القانونية على المستانفين سيقع التثبيت يوم الجمعة الموافق ليوم 8 من شهر جويلية سنة سبعة وسبعين وتسعمائة والى على

الساعة التاسعة صباحا بدائرة البيوعات العقارية وبالمحكمة الابتدائية بالقيروان

طالب البيع :

(I) الصادق بن احمد ابن الحاج محمود الشابي لقبا

(2) رقية بنت حسين بن عمر بكار لقبا القاطنان بحي الانصار بالقيروان

الحكوم عليهم :

(I) جميلة بنت عمر بن التهامي العلوي لقبا (2) محمود بن محمد ابن الحاج محمود الشابي لقبا (3) صلاح بن محمد ابن الحاج محمود الشابي (4) نعيمة بنت محمد ابن الحاج محمود الشابي (5) زينب بنت محمد ابن الحاج محمود الشابي (6) سعاد بنت محمد ابن الحاج محمود الشابي الجميع يقطنون بحي الانصار بالقيروان

الدخلاء :

(I) شليبة بنت احمد ابن الحاج محمود الشابي (2) حليلة بنت علي بن عبد الرزاق الشابي (3) زينب بنت علي بن عبد الرزاق الشابي (4) بشيرة بنت علي بن عبد الرزاق الشابي (5) جميلة بنت الحاج محمود الشابي الجميع يقطنون بحي الجامع بالقيروان

العقار المعروض للبيع :

جميع الدار الغربية المفتوح والعلوي المعتلي عليها ومخزنها الغربي والханوت الجوفي الكائنة بنهج باب الجديد زنقة السهيلي يحدها قبلة دار الصابون وشرقا خانوت من اوقاف سيدي سليمان وجوفا نهج باب الجديد وغربا حيث المفتوح ويحد المخزن قبلة علي البريكي وشرقا فرناق العياري وجوفا مخزن فتح الله وغربا حيث المفتوح الكائنين بحي الانصار بالقيروان

الثلث الافتتاحي :

فصل وحيد : اثنا عشر الف ومائة دينار

ولزيادة الارشادات المخابرة مع مكتب الاستاذ التابعي الاحمر المحامي بنهج فرحات حشاد بالقيروان

تنبيه : على من يروم المشاركة في هاته البتة التخصيل من الان على رخصة في ذلك من ولاية القيروان

المحامي القائم بالتتبعات

التابعي الاحمر

عدد 102 - ج -

استدعاء

المرغوب من المساهمين في رأس مال شركة الاسمنت الاصطناعي التونسي الحضور بالجلسة العامة العادية المقرر انعقادها يوم الاثنين 27 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة، شارع فرحات حشاد عدد 47 - تونس، للنظر في جدول الاعمال التالي :

- (1) تقرير مجلس الإدارة
- (2) تقرير مراقبي الحسابات
- (3) المصادقة على الميزان والحسابات المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 1976
- (4) إبراء ذمة المتصرفين
- (5) مسائل مختلفة

مجلس الإدارة

عدد 103 - ج -

التعاضدية البحرية للاستهلاك (كوبماك)

مقرها الاجتماعي : (عمارة كوسوب)
50 نهج باتريس لموبا - صفاقس
اعلان استدعاء

ان السادة المتعاضدين في التعاضدية البحرية للاستهلاك (كوبماك) مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستعقد بقاعة الاجتماعات بمقر الاتحاد العام التونسي للشغل بصفاقس في 24 جوان 1977 على الساعة الرابعة بعد الزوال وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي :

- تقرير مجلس الإدارة
- تقرير مراقبي الحسابات
- الموافقة عند الاقتضاء على هذه التقارير
- براءة مجلس الإدارة
- مصير الارباح
- تجديد ثلث مجلس الإدارة
- تجديد مأمورية مراقبي الحسابات
- مسائل مختلفة

مجلس الإدارة

عدد 104 - ج -

التعاضدية البحرية للاستهلاك (كوبماك)

مقرها الاجتماعي : (عمارة كوسوب)
50 نهج باتريس لموبا - صفاقس
اعلان استدعاء

ان السادة المتعاضدين في التعاضدية البحرية للاستهلاك (كوبماك) مدعوون

لحضور الجلسة العامة الحارقة للعادة التي ستعقد بقاعة الاجتماعات بمقر الاتحاد العام التونسي للشغل بصفاقس في 24 جوان 1977 على الساعة الخامسة بعد الزوال وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي :

- الرفع في رأس المال

- مسائل مختلفة

مجلس الإدارة

عدد 105 - ج -

الشركة الجهوية لانتاج الدواجن

شركة خفية الاسم
رأس مالها 61 500 دينار
المقر الاجتماعي طريق تونس كلم I
صفاقس

استدعاء

المرغوب من السادة المساهمين في الشركة الخفية الاسم الشركة الجهوية لانتاج الدواجن (سوراس) الحضور في الجلسة العامة العادية السنوية بتاريخ 26 جوان 1977 على الساعة الخامسة مساء في المقر الاجتماعي طريق تونس كلم I2 صفاقس وذلك قصد التفاوض في جدول الاعمال التالي :

- تقرير المجلس الإداري عن سير الشركة اثناء ميزانية 1976
- تقرير مراقب الحسابات عن نفس السنة
- المصادقة على تلك الحسابات
- إبراء ذمة المتصرفين ومراقب الحسابات
- مسائل مختلفة

يمكن لكل مساهم حق الحضور في الجلسات العامة او يعين وكيلًا ينوب عنه وذلك حسب الاجراءات المنصوص عليها في الفصل 29 من القانون الاساسي

مجلس الإدارة

عدد 106 - ج -

الشركة الصناعية حليب تونس

شركة خفية الاسم
رأس مالها 250 780 د
المقر الاجتماعي :
19 شارع باريس - تونس

الترفيه في رأس مال اعلام للمساهمين

بمقتضى محضر الجلسة الطارئة المتألفة من المساهمين والمنعقدة في 22

افريل 1977 الذي اودع منه نظير بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 5 ماي 1977 حسب وصل عدد 78 فان هذه الجلسة قررت الترفيع في رأس مال الشركة بمبلغ قدره 819 750 دينار مجزأ الى 160 000 سهم ذي 10 دنانير الواحد وذلك باحداث 81 975 سهما اسما جديدا قيمة الواحد منها 10 دنانير يكتب فيها عينا وتسدد باكملها عند الاكتتاب وتسند حسبما وقع التنصيص عليه بالمحضر

يتعين على السادة المساهمين الذين يرغبون في ممارسة مالهم من حق الاولوية في الاكتتاب سواء بصفة لا رجوع فيها او بصفة قابلة للرجوع فيها ان يقوموا بذلك في اجل قدره 30 يوما ابتداء من تاريخ افتتاح الاكتتاب المعين ليوم ادراج هذا الاعلام بالجريدة الرسمية للجمهورية التونسية والا سقط حقهم

عن مجلس الإدارة

عدد 772 - ب -

اعلان

بمقتضى عقد مؤرخ في 2 ماي 1977 مسجل بقباضة منزل بورقيبة في 14 ماي 1977 صفحة 56 اطار 42 ، احوالت شركة انينو لوميردينو الى شركة كنانزي جميع حقوقها في التسويغ التجاري للمحل الكائن بمنزل بورقيبة شارع 3 اوت 1903 بعمارة جيايتري بريمو ، حيث افى الاصل التجاري القديم المتمثل في صناعة الاثاث وعرضه بالمحل المذكور

عن الشركة المنتفعة

عدد 784 - ب -

محضر جلسة

يتضح من خط اليد المؤرخ في 19 ماي 1977 والمسجل بقباضة العقود المدنية بتونس في 24 ماي 1977 مجلد 821 سلسلة I وادي 448 وقد وقع ايداع نظيرين منه بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 25 ماي 1977

انه وقع ترفيع رأس مال شركة الفن الصحي شركة ذات مسؤولية محدودة من 3 000 دينار الى 6000 دينار وبموجب هذا الكتب يتغير الفصل 6 من القانون الاساسي

عدد 785 - ب -

مكتب الرياني سوسة

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى كتب خطي مؤرخ في 27 فيفري 1977 ومسجل بقباضة المالية بالمنستير في 8 مارس 1977 مجلد 50 مسلسل 329 وادي 84 اودع منه نظيرين بكتابة المحكمة الابتدائية بالمنستير تحت عدد 132 بتاريخ 15 افريل 1977 تم تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

اسمها : مؤسسات سالم كريم وشركاه (الفوز)

غاياتها : التجارة بالجملة في مواد البناء ، المعادن ، الخشب ، تجارة النسيج ، التجهيز ، المواد الغذائية بالجملة

مقرها : شارع الحبيب بورقيبة قصيبة المديوني

رأس مالها : 45 000 د

مدتها : 20 عاما

وكيلها : عين السيد سالم كريم وكيل الشركة مع كامل التفويضات

عدد 786 - ب -

الشركة التونسية للفلال

« الثمار سوتوفروي »

شركة خفية الاسم

رأس مالها 270 000 دينار

مقرها الاجتماعي

تونس 24 نهج جمال عبد الناصر

السجل التجاري : تونس عدد 51 690

الزيادة براس المال

ان الجلسة العامة الفوق العادة للمساهمين بشركة الثمار المنعقدة بتونس في 7 جوان 1976 قررت الزيادة براس مال الشركة الاجتماعي قصد حمله من 90 000 د الى 270 000 د

تلك الزيادة براس المال وقع تحقيقها عن طريق الاصدار لـ 36 000 سهم اسمي جديد ذات 5 دنانير السهم الواحد منها 18 000 سهم وقع اسنادها مجانا للمساهمين القدماء بحساب سهم جديد عن كل سهم قديم وذلك عن طريق الادماج براس المال للمبلغ الذي قدره 90 000 د يؤخذ من المبالغ الاحتياطية الفوق العادة و 18 000 سهم

وقع اكتبها نقودا حسب 5 دنانير اسميا . تلك الـ 18 000 سهم قد وقع التحرر منها تماما عند الاكتاب وكانت موضوعا التصريح بالاكتاب وبالصب للمبالغ للسيد قابض العقود المدنية بتونس حسب عقد مؤرخ في 2 ماي 1977 مسجل بتونس (العقود المدنية) في 2 ماي 1977 المجلد 82I السلسلة مثلث الاطار 13I

وبموجبه فالفصل 6 من القانون الاساسي المعين لمبلغ راس المال ولعدد الاسهم المركبة له وقع تحويله هكذا

وقع تعيين الراس المال الاجتماعي بالمبلغ الذي قدره مائتان وسبعون ألف دينار (270 000 دينار) مقسم الى 54 000 سهم ذات 5 دنانير السهم الواحد الواقع اكتبها حسب الظروف

- الاسهم المعددة من 1 الى 6 000 تمثل الراس المال الاصلي

- الاسهم المعددة من 6001 الى 18 000 قد وقع اسنادها مجانا للمساهمين القديمي بحساب سهمين جديدين لسهم قديم واحد وذلك عن طريق الادماج براس المال لمبلغ ستين ألف دينار (60 000 د) ما خوذ من المبالغ الاحتياطية الفوق العادة (قرار الجلسة العامة الفوق العادة المؤرخ في 20 جوان 1970)

- الاسهم المعددة من 18001 الى 36001 قد وقع اسنادها مجانا للمساهمين القدماء بحساب سهم جديد عن كل سهم قديم وذلك عن طريق الادماج براس المال لمبلغ تسعين ألف دينار (90 000 د) ماخوذ من المبالغ الاحتياطية الفوق العادة (قرار الجلسة العامة الفوق العادة المؤرخ في 7 جوان 1976)

- الاسهم المعددة من 36 001 الى 54 000 تمثل الزيادة براس المال المقررة من طرف الجلسة العامة الفوق العادة المؤرخة في 7 جوان 1976 قد وقع اكتبها نقودا والتحرر منها تماما في مبلغها الاسمي عند الاكتاب

الايداع :

- 2 نسختان من محضر الجلسة العامة الفوق العادة المؤرخة في 7 جوان 1976 المسجل في 11 افريل 1977 بمكتب العقود المدنية بتونس ، المجلد 26 السلسلة 5 الاطار 50I

- 2 نسختان من التصريح بالاكتاب الواقع لدى قابض العقود المدنية بتونس في 2 ماي 1977 المسجل بتونس بالعقود المدنية في 2 ماي 1977 ، المجلد 82I السلسلة مثلث الاطار 13I

- 2 نسختان من قائمة المكتتبين المسجلة بتونس العقود المدنية في 2 ماي 1977 ، المجلد 82I السلسلة مثلث الاطار 129

قد وقع ايداعهما بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 23 ماي 1977 عدد 787 - ب -

اعلان

اخراج رسم تملك

يعلن السيد الحبيب بن محمد بن عمر بن الصغير الساكن بنهج قرطاج بسوسة انه على ملكه وتحت تصرفه قطعة ارض كائنة بنهج قرطاج بسوسة مساحتها نحو 104 امتار على حالة خراب يحدها قبلة نهج طبلبة وشرقا نهج قرطاج وغربا ففاني برفاز وجوفا ورتة الطيب العنابي وزوجته ففاني وانه اضاع رسم التملك منذ مدة طويلة حوالي سنة 1951 وانه يروم اخراج وثيقة تملك واقامة حجة في ذلك وهو يعلن ان على من يدعى حقا او شبه حق في هذا العقار ان عليه ان يتقدم باعتراض في ذلك الى السيد رئيس المحكمة الابتدائية بسوسة وبعد مضي الاجل فانه سيتقدم الى من له النظر طالبا اقامة حجة تثبت تملكه لهذا العقار

الامضاء

الحبيب بن الصغير

نهج قرطاج سوسة

عدد 788 - ب -

مقاومات اشغال والتجهيز

(أ - ت - 1)

شركة ذات مسؤولية محدودة

رأس مالها : 10 000 دينار

احالة اسهم

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ بتونس في 13 افريل 1977 مسجل بقباضة العقود المدنية بنفس المدينة في 14 افريل 1977 مجلد 26 السلسلة الاولى وادي 577 وقعت احالة اسهم بالشركة كما اودعت نسختان من هذا العقد لدى كتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 4 ماي 1977 تحت 485

تحويل نوع الشركة

بمقتضى محضر جلسة خارقة للعادة بتاريخ 15 افريل 1977 مسجل بقباضة العقود المدنية بتونس في 20 افريل 1977 مجلد 820 السلسلة الاولى وادى 815 وقع تحويل الشركة ذات المسؤولية المحدودة مقاولات اشغال والتجهيز الى شركة خفية الاسم ونفس المحضر وقع تعيين اعضاء مجلس الادارة الاتي ذكرهم لمدة ستة سنوات

السيد محمد الوكيل
السيدة بريجيت الوكيل
السيد علي الشتيوي

كما عين بنفس المحضر مراقبا للحسابات لمدة ثلاثة سنوات

بمقتضى محضر مجلس الادارة بتاريخ 15 افريل 1977 مسجل بقباضة العقود المدنية بتونس في 20 افريل 1977 مجلد 820 السلسلة الاولى وادى 816 عين السيد محمد الوكيل رئيسا مديرا عاما لشركة مقاولات اشغال والتجهيز مع كامل النفوذ المنصوص عليها بالمحضر

اثر هذا التحويل وقع تغيير القانون الاساسي التابع لشركة مقاولات اشغال والتجهيز (أ - ت - أ) ووقع تسجيله بقباضة العقود المدنية بتونس في 21 ماي 1977 مجلد 27 السلسلة الاولى وادى 395

الابداع : وقع ايداع بكتابة المحكمة الابتدائية بتاريخ 23 ماي 1977 نظيران من :

- محضر الجلسة الخارقة للعادة بتاريخ 15 افريل 1977

- محضر مجلس الادارة بتاريخ 15 افريل 1977

- القانون الاساسي للشركة خفية الاسم

عدد 789 - ب -

احالة حصص

الشركة الصناعية للجنوب
شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 40 000,000 دينار
مقرها الاجتماعي بجرجيس

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ بتونس في 22 و 30 مارس 1972

- 2 نظيرين من قائمة المكتتبين مسجلة بالمنستير في 23 جويلية 1976 دفتر 49 صحيفة 57 عدد 274
- 2 نظيرين من محضر المداولة لمجلس الادارة بتاريخ 18 جويلية 1976 مسجل بالمنستير في 23 جويلية 1976 دفتر 49 صفحة 57 عدد 273 مؤيدا الانجاز النهائي للزيادة المذكورة في راس المال

عن مجلس الادارة
الرئيس المدير العام
السيد عبد الرزاق حلازة
عدد 791 - ب -

(الشركة الخفية الاسم المنستيرية)
شركة خفية الاسم
راس مالها 100 107 دينار
مقرها الاجتماعي
طريق الميناء بالمنستير

الزيادة في راس المال الاجتماعي

I - تبعا لمحضر الجلسة لمداوات الجلسة العامة الخارقة للعادة للشركاء بتاريخ 10 افريل 1977 المسجل بالمنستير (بالمكتب الاول) يوم 21 ماي 1977 صحيفة 33 عدد 146 قرر الزيادة في الراس المال الاجتماعي لرفعه الى 244 620 دينارا بطريقة تحويل وجعل الدين لفائدة السيد عبد الرزاق بن صالح حلازة للشركة حتى مبلغ 137 520 دينار - 4 584 رقعة جديدة للحامل قيمتها 30 دينار الواحدة تمنح له مع الانتفاع بها بداية من اول جانفي 1977

ان هاته الزيادة هي نهائية منجزة حسبما يستنتج ذلك من التصريح بالاكتتاب والدفع الذي تلقاه السيد قابض المالية بالمكتب الاول بالمنستير السيد محمد الشملي بتاريخ 21 ماي 1977 المسجل بالمنستير في 21 ماي 1977 صحيفة 34 عدد 148

ان الفصل 9 من القانون الاساسي قد وقع تنقيحه نتيجة للزيادة في الراس المال الاجتماعي المذكور

2 - تبعا لنفس محضر الجلسة المذكور بتاريخ 10 افريل 1977 المسجل بالمنستير (بالمكتب الاول) في 21 ماي 1977 صحيفة 33 عدد 146، ان الجلسة العامة الخارقة للعادة للشركاء قد قررت

ومسجل بجرجيس بتاريخ 12 افريل 1977 تحت عدد 475 وادى 89 مجلد 10 اودعت نسختان منه بكتابة المحكمة الابتدائية بمدنين احوال السيدان صلاح الدين الخنيسي والصادق بن ابراهيم بلهية جميع حصصهما عدد 400 لكل واحد منهما بالشركة الصناعية للجنوب الى السيد احمد فوزي الخنيسي ، بموجب نفس الكتب وتبعا للمداولة التي وقعت مع السيد محمد علي الخنيسي اصبح السيد محمد الطاهر الخنيسي مالكا لثلث وستمائة حصة جديدة بالشركة المذكورة ،

تقح القانون الاساسي للشركة نتيجة لذلك
عدد 790 - ب -

« شركة خفية الاسم المنستيرية »
شركة خفية الاسم
راس مالها 100 107 دينار
مقرها الاجتماعي
طريق الميناء بالمنستير

انجاز زيادة في راس المال

تبعا لمحضر بتاريخ 14 جوان 1975 مسجل بالمنستير في 5 جوان 1976 دفتر 49 صفحة 30 عدد 135 نظيرين منهما وقع ايداعهما بكتابة المحكمة الابتدائية بالمنستير بتاريخ 7 جوان 1976 ايداع تحت عدد 62 الجلسة العامة الخارقة للعادة للمساهمين قد قررت المساعدة في الزيادة في راس المال الاجتماعي لرفعه الى مائة وسبعة الاف دينار ومائة دينار (107 100) بإنشاء ثلاثة الاف واربعمائة رقعة (3400) جديدة ذات ثلاثين دينار الواحدة

قد وقع انجاز هاته الزيادة حسبما يستنتج من تصريح بالاكتتاب والدفع اتصل به السيد قابض المالية المكتب الاول بالمنستير السيد محمد الشملي بتاريخ 30 جويلية 1976

وقع ايداع بكتابة المحكمة الابتدائية بالمنستير بتاريخ 24 ماي 1977 نظيرين من التصريح بالاكتتاب والدفع بتاريخ 30 جويلية 1976 المسجل بالمنستير في 30 جويلية 1976 دفتر 49 صفحة 63 عدد 297

الشركة القومية العالية للبناء والتشييد

شركة خفية الاسم
راس مالها 10 000 دينار

مقسمة الى 1 000 سهم ذات 10 دنانير
السهم الواحد

التأسيس :

(1) استخراج من القانون الاساسي :

بموجب عقد بخط اليد مؤرخ في 11 افريل 1977 مسجل بقباضة العقود المدنية ببنزرت في 12 افريل 1977 مجلد 581 سلسلة 52 يتضح ان شركة خفية الاسم قد تكونت :

الاسم : الشركة القومية العمالية للبناء والتشييد

الغرض : العمل على تنمية صناعة للبناء والصناعات المتصلة والتابعة للبناء

المقر الاجتماعي : شارع الحبيب بورقيبة منزل جميل

المدة : 99 سنة ابتداء من تكوين الشركة نهائيا

(2) الجلسة العامة التأسيسية :

يتضح من محضر الجلسة العامة التأسيسية المنعقدة في 25 افريل 1977 المسجل بقباضة العقود المدنية ببنزرت في 11 ماي 1977، مجلد 743 سلسلة 80 ان الجلسة :

- راقبت واعترفت بصحة الاكتتاب والدفع امام قابض العقود المدنية ببنزرت في 22 افريل 1977 سلسلة 54، مجلد 590

- سمت اول اعضاء لاول مجلس ادارة الاخوان : بدر الدين الدغار، علي الدغار، يوسف تميم، حبيب الخطاب، الصادق بوكوم

- سمي السيد محمد الحبيب دالي مراقبا للحسابات

- اقرت القانون الاساسي للشركة واعترفت بان الشركة تكونت نهائيا

(3) اول مجلس ادارة :

يتضح من محضر اول مجلس ادارة للشركة المنعقدة في 25 افريل 1977 المسجل بقباضة العقود المدنية ببنزرت في 11 ماي 1977 مجلد 743 سلسلة 80، ان السيد بدر الدين الدغار سمي رئيسا للشركة مع كامل النفوذ المطلقة

شركة الزيتين للجنوب التونسي

شركة خفية الاسم
راس مالها 289 750 دينار
مقرها الاجتماعي

62 شارع فرحات حشاد تونس

بمقتضى مداولة مجلس الادارة المنعقد بليون في 11 ماي 1977 وقع تجديد مهمة الرئيس المدير العام السيد مورييس كاري القاطن بباريس 58 نهج مونج وذلك طول مدة نيابته كعضو مجلس ادارة والى انعقاد الجلسة العامة العادية التي تدرس حسابات السنة المالية 1980 - 1981، ووقع تسجيل نسختين من ملخص محضر مجلس الادارة المذكورة اعلاه بمكتب العقود المدنية بتونس في 23 ماي 1977 مجلد 821 سلسلة مكررة وادي 471 وامنت هاتان النسختان بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 24 ماي 1977

مجلس الادارة

عدد 793 - ب -

الفرع العقاري

شركة خفية الاسم
راس مالها 4550 دينار
المقر الاجتماعي

62 شارع فرحات حشاد تونس

بمقتضى مداولة مجلس الادارة المنعقد بباريس في 28 افريل 1977 وقع تجديد مهمة الرئيس المدير العام السيد مورييس كاري القاطن بباريس نهج مونج 58 وذلك طول مدة نيابته كعضو مجلس ادارة والى انعقاد الجلسة العامة العادية التي تدرس حسابات سنة 1980، ووقع تسجيل نسختين من ملخص محضر مجلس الادارة المذكورة اعلاه بمكتب العقود المدنية بتونس في 23 ماي 1977 مجلد 821 سلسلة مكررة وادي 472 وامنت هاتان النسختان بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 24 ماي 1977

مجلس الادارة

عدد 794 - ب -

ان ترفع الراس المال الاجتماعي من 244 620 دينار الى 266 160 دينار بانشاء 718 رقعة جديدة اجوازا للحامل ذات 30 دينار الواحدة جملة مبلغها 21 540 دينار للاكتتاب في شأنها عينا وخلاصها تماما اثر الاكتتاب والانتفاع بها بداية من غرة جانفي 1977 ان الجلسة العامة المذكورة قررت بشرط انجاز الزيادة في راس المال المذكور تحويل نتيجة لذلك الفصل 9 من القانون الاساسي

اعلام الى المشتركين للقيام بحقهم الاختياري : ان السادة المشتركين الذين يريدون استعمال حقهم الاختياري في الاكتتاب بصورة لا رجوع فيها بحساب رقعة جديدة بالنسبة لحمسة وقع قديمة وبصورة لا رجوع فيها ملزمين بالقيام بذلك والا ينقرض حقهم في ذلك في اجل قدره 15 يوما في اقصى اجل بداية من نشر هذا الاعلام بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ان الاكتتاب والدفعات تقبل بشباك القرض العقاري التجاري التونسي فرع سوسة شارع محمد الخامس وكذلك بالمقر الاجتماعي للشركة قد وقع ايداع بكتابة المحكمة الابتدائية بالمنستير بتاريخ 24 ماي 1977

2 - نظيرين من محضر المداولة للجلسة العامة الخارقة للعادة للشركاء بتاريخ 10 افريل 1977 المسجلة بالمنستير يوم 21 ماي 1977 صحيفة عدد 146

2 - ونظيرين من التصريح بالدفع والاكتتاب بتاريخ 21 ماي 1977 المسجلة بتاريخ 21 ماي 1977 بالمنستير صحيفة عدد 148

2 - ونظيرين من محضر مداولة مجلس الادارة بتاريخ 11 افريل 1977 المسجل بالمنستير في 21 ماي 1977 صحيفة عدد 147 مقررا اجراءات تطبيق وتنفيذ مقررات الجلسة العامة الخارقة للعادة بتاريخ 10 افريل 1977 المتعلقة بالزيادة الاخيرة في الراس المال الاجتماعي المذكور انفا

عن مجلس الادارة

الرئيس المدير العام

السيد عبد الرزاق حلاوة

عدد 792 - ب -

(4) امنيت نسختان من القانون الاساسي ونسختان من محضر الجلسة العامة التأسيسية ونسختان من محضر اول مجلس ادارة، بكتابة المحكمة الابتدائية بنزرت يوم 12 ماي 1977 تحت عدد 13

مجلس الادارة

عدد 795 - ب -

شركة التنمية المعمارية بالجنوب

شركة خفية الاسم

راس مالها 25 000 دينار

المقر الاجتماعي

28 نهج فلاتار بتونس

(1) وقع الاعلام بالاكتتاب والدفع لدى السيد القابض للقرود المدنية بتونس يوم 21 ماي 1977 مجلد 921 سلسلة الثالثة وادي عدد 421 دفتر الوصولات عدد 1394

المؤسس : السيد عبد الرحمان بوعواجة - تاجر - بتونس

(2) **التكوين :** محضر الجلسة العامة التكوينية المنعقدة في 23 ماي 1977 المسجل بتونس يوم 25 ماي 1977، مجلد 821 السلسلة الثانية وادي 509

الصبغة : شركة خفية الاسم

الاسم : شركة التنمية المعمارية بالجنوب

المقر الاجتماعي : تونس 29 نهج فلاتار

الهدف : الهدف الاساسي للشركة هو التشييد لقصد البيع والكراء للمساكن الخاصة (فيلات) وعمارات وجمع عمارات المعدة للسكن ومراكز تجارة، مقاهي، مطاعم، مخازن، مكاتب وغيرها من المشيدات المنجرة من تكوين وتشييد قرى او جمع قرى على اراض تم ابتياعها وتهيئتها وبصفة عامة يمكن للشركة ان توسع عملياتها في نطاق التنمية المعمارية على كامل تراب الجمهورية التونسية وان تتولى حسابها الخاص شراء وبناء وبيع كل الاراض والعمارات الصالحة لكل الاستعمالات وتمكنها ايضا المشاركة في المقاولات

والانجازات لفائدة الدولة بصفة عامة كل العمليات التجارية والصناعية والمالية والعقارية وغيرها من العمليات المرتبطة المباشرة او غير مباشرة للهدف المذكور اعلاه والرامية الى تسهيل انجازه واستغلاله وتنميته

المدة : 99 عام ابتداء من تكوين الشركة بصفة نهائية

الراس المال الاجتماعي : 25 000 خمسة وعشرون الف دينار منقسم على 250 قسما اسمية نقدية قيمة كل قسط مائة دينار وقع دفعها كاملة

السنة الاجتماعية : من غرة جانفي الى 31 ديسمبر

المجلس الاداري :

السيد عبد الرحمان بوعواجة، تونس

السيد سعيد بن جويد، تونس

السيد حسين ترسيم، تونس

ممثل عن شركة زيطا، جرجيس

ممثل عن شركة نزل جرجيس، تونس

وقع تعيين السيد التيجاني القطوفي مراقبا للحسابات لمدة ثلاثة سنوات

(3) محضر اجتماع اول مجلس اداري المنعقد يوم 23 ماي 1977 المسجل في تونس 25 ماي 1977 مجلد 821 السلسلة الثانية وادي 510 تقرر اثناء تعيين السيد عبد الرحمان بوعواجة كرئيس مدير عام للشركة لكل التفويضات المنجرة عن القانون الاساسي

(4) تم وضع نظيرين من كل الوثائق الاتي بيانها لدى كتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 26 ماي 1977

- القانون الاساسي

- الاعلام بالاكتتاب والدفع

- قائمة الاكتتاب

- محضر الجلسة العامة التكوينية

- محضر اجتماع اول مجلس اداري

تخصه

الرئيس المدير العام

عبد الرحمان بوعواجة

عدد 796 - ب -

شركة عبيس

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 1050 دينار

المقر الاجتماعي : شارع الحبيب تاجر

مقرين الرياض

السجل التجاري : عدد 39072

تسمية وكيل

بمقتضى بضر الجلسة العامة للشركة المؤرخ في 30 افريل 1977 والمسجل بتونس تحت عدد 3900 مجلد 821 وادي 143 سجل 2000 يوم 3 ماي 1977 والمسجل بالمحكمة الابتدائية بتونس تحت عدد 504/7 يوم 7 ماي 1977 قرر مشتركي الشركة (عبيس) تسمية السيد سالم حشلاف بن حشلاف شطبية وكيل عن الشركة عوضا عن السيدة ليلى بنت الشاذلي بن جميع زوجة شطبية وذلك بعد استقالتها مع اسناده النفوذ المطلق

هذه مضمون

الامضاء عن الشركة

سالم شطبية

عدد 797 - ب -

اعلان

عدد 350

يعلن للعموم السيد ابراهيم بن رجب الفتوي الملاك والقاطن بالمنطقة الثالثة بقابس بان على ملكه واستحقاقه وفي حوزة وتصرفه كامل الدار الصالحة للسكنى والكائنة بالمنطقة الثالثة بقابس يحدها قبلة الحبيب بالاغة في جهة وفي اخرى عثمان الصويغي ثم بولبابة التومي وفي ناحية ثالثة وشرقا المعلن المذكور وبعده لصحي الكيلاني وغربا شارع الرئيس بورقيبة وجوفا زقة نافذة

وحيث قام المعلن بقضية استحقاقية لدى المحكمة الابتدائية بقابس منشورة تحت عدد 2694 في طلب التحصيل على حكم استحقاقية فيها

لذا فعلى من يدعي حقا في الدار المذكورة حدا وموقعا ان يقوم بالتدخل في القضية وذلك في ظرف شهر من يوم صدور هذا الاعلان

وكتب هذا الاعلان باذن من السيد
رئيس المحكمة الابتدائية بقابس تحت
العدد يميناه

عدد 798 - ب -

مقاولات طروش

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها : 35 000 دينار
مقرها : I نهج رومة تونس

ترفيغ في راس المال

بمقتضى محضر جلسة عامة خارقة
للعادة بتاريخ 22 فيفري 1977 ومسجل
بتونس العقود المدنية يوم 24
مارس 1977 مجلد 820 سلسلة I وادي
335 اودع منه نظيرين بكتابة المحكمة
الابتدائية بتونس يوم 28 مارس 1977
وقع الترفيع في راس مال الشركة من
3 000 دينار الى 35 000 دينار باحداث
3 200 سهما جديدا قيمة السهم الواحد
10 دنانير

ونتيجة لهذا القرار وقع تغيير
الفصلان 6 و 7 من القانون الاساسي
المتعلقان براس مال الشركة

عدد 799 - ب -

شركة (سيد انفورماتيك)

شركة ذات مسؤولية محدودة
مقرها الاجتماعي بصفاقس
طريق عقارب كلم I نهج هارون الرشيد

تأسيس

بمقتضى عقد محرر بصفاقس في 10
ماي 1977 مسجل بقباضة العقود المدنية
صفاقس ع م في 12 ماي 1977 وادي
عدد 44 مجلد 192 ، اودع نظيران منه
بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس
تحت عدد 3944 ، وقع تأسيس شركة
ذات مسؤولية محدودة

التسمية : سيد انفورماتيك

الغرض : توجيه دراسات ، برمجة ،
اجراء جميع عمليات الاعمال الالي

المقر الاجتماعي : صفاقس طريق
عقارب كلم I نهج هارون الرشيد

المدة : 99 سنة

ران المال : 2400 دينار مقسمة على 24
حصة ذات مائة دينار الواحدة

الوكالة : السيد عبد المنعم
الطرابلسي عين الوكيل الوحيد
للشركة مع كامل النفوذ

هذا مضمون (الوكيل)

عدد 800 - ب -

سوجيماك

شركة خفية الاسم
للتجهيز المنزلي ومواد البناء
83، نهج 18 جانفي 1952 - تونس

بمقتضى محضر جلسة مسجل
بتونس في 21 ماي 1977 مجلد 27
السلسلة 5 وادي 403 اودع منه نظيران
بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في
23 ماي 1977 ان المساهمين في شركة
(سوجيماك) المجتمعين في جلسة عامة
عادية في 14 افريل 1977 بعد تلاوة
تقارير المجلس الاداري ومراقبي
الحسابات قرروا ما يلي :

(1) الموافقة على تقارير المجلس
وحسابات سنتي 1975 - 1976 وتعطي
الابراء للمجلس الاداري
(2) الموافقة على تقرير مراقبي
الحسابات

(3) وافقت الجلسة العامة على توزيع
جزء من الارباح الصافية لسنتي 1975
و 1976 ما يعادل 5% على الربع الاول
المدفوع من راس المال

(4) اعطت الجلسة العامة النفوذ الى
حامل نسخة او مضمون لمحضر الجلسة
العامة ليقوم بالنشر والايداع القانوني
(5) صادقت الجلسة العامة على المطالبة
بالقسط الثالث والرابع

المجلس الاداري

عدد 801 - ب -

تكوين شركة خفية الاسم

سيراميكور

راس مالها 82 000 دينار

المقر الاجتماعي

شارع 2 مارس بنابل

المعمل المنطقة الصناعية بنابل

حسب كتب خطي محرر في 22
فيفري 1977 ومسجل بنابل في 21 ماي
1977 عدد I

تكونت شركة خفية الاسم مميزاتها
كما يلي :

التسمية : سيراميكور

راس المال : 82 000 دينار منقسم الى
820 سهما قيمة الواحد منها 100 دينار

الموضوع : صنع اواني المائدة
والفصول الاشهارية والقرميد والجليز
التقليدي للبناء وصنع واصلاح وبيع
افران الخزف المطلي وبصفة عامة جميع
العمليات المالية والتجارية والصناعية
والخاصة بالمقاولات وبالعقارات التي لها
صلة بالموضوع المذكور

المقر : شارع 2 مارس بنابل

المدة : 99 سنة

الجلسة التكوينية حسب مفاوضة من
الجلسة العامة التكوينية المنعقدة في 22
فيفري 1977 وسجل المحضر بنابل في
21 ماي 1977 مجلد 76 وادي 422 صحيفة
77 وقع تعيين السادة :

الحبيب السوسي

الحبيب هلال

السيدة الارملة جميلة عبيد

عمر بوشهيو

كمتمصرفين اولين للشركة

وحسب نفس المحضر وقعت تسمية
مراقب للحسابات الذي قبل تلك
المهام

وقع تعيين السيد الحبيب السوسي
كرئيس مدير عام مع التفويضات
المحددة بالمكتب

الايداع :

وقع الايداع بكتابة المحكمة الابتدائية
بعمبالية بتاريخ 16 فيفري 1977 تحت
671 (75س)

(1) لنظيرين من القانون الاساسي

(2) لنظيرين من محضري الجلسة
التكوينية واجتماع مجلس الادارة
بتاريخ 23 ماي 1977 صحيفة 94
وادي 2 عدد 691

(3) لنظيرين من تصريح الاكتتاب
مسجلا بنابل مجلد 76 وادي 418
صفحة 77

عدد 802 - ب -

اعلان

تعلن شركة (روضة) شركة محدودة
المسؤولية راس مالها 75 000 ديناراً

موضوعها : انجاز بناءات لفائدة الغير (ادارية تجارية أو صناعية) أو لحق نفسها القيام بكل الاشغال العامة وتبسيط واصلاح الطرقات وانجاز شبكات للري واستغلال مقاطع الحجر والرمل وبصفة عامة كل العمليات التجارية والمالية والعقارية والغير العقارية المتعلقة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع الشركة

المقر الاجتماعي : نهج علي جمل قاس

المدة : غير محدودة ابتداء من غرة جانفي 1977

رأس المال : 12 000 دينار مقسم الى 120 حصة قيمة الواحدة 100 دينار

الوكالة : يعين الوكيل من طرف المشتركين وتضبط سلطة بمحضر جلسة متضي من كافة الاطراف

وقع ايداع نسختين من القانون الاساسي بكتابة المحكمة الابتدائية بقابس

مضمون من عقد التأسيس

عدد 211 - د -

بصفاقس العقود المدنية في 19 افريل 1977 مجلد 3 عدد 12 وقع حل شركة مصحة التومي قبل الاوان سمي السيد فتوح جمون كمصفي مع اعطائه جميع التفويضات القانونية اللازمة للتصفية

نسختان من محضر الجلسة العامة الحارقة للعادة وقع ايداعهما بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس بتاريخ 29 افريل 1977 عدد 3928

المصفي

عدد 210 - د -

شركة كونكساج الجنوب
شركة ذات مسؤولية محدودة
رأس مالها 12 000 دينار
نهج علي جمل قاس

تأسيس

بمقتضى عقد مكتوب بخط اليد مؤرخ في غرة جانفي 1977 ومسجل بقابس في II جانفي 1977 مجلد 13 عدد 128 تم تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

اسمها : شركة كونكساج الجنوب

مقرها II نهج المنجي سليم وللسيد الطاهر الفطناسي بانه بمقتضى كتب مؤرخ في 25 ماي 1977 ومسجل بتونس في 26 ماي 1977 عدد 821 سلسلة مكرر وادي 538 وقع فسخ عقد كراء للاصل التجاري المستعمل بالمحل الكائن بتونس 20 نهج القصبة والذي كان وقع بمقتضى كتب مؤرخ في 26 افريل 1977 ومسجل بتونس في 23 افريل 1977 تحت عدد 831 سلسلة مكرر وادي 44 (الرائد الرسمي عدد 31 المؤرخ في 6 ماي 1977)

وقع نشر هذا الاعلان بجريدة لاكسيون يوم 28 ماي 1977

عدد 803 - ب -

شركة مصحة التومي
شركة ذات مسؤولية محدودة
المقر الاجتماعي
شارع الحديقة العمومية - صفاقس

اعلان حل الشركة قبل الاوان
بمقتضى مداوات الجلسة العامة الحارقة للعادة المنعقدة بالمقر الاجتماعي بتاريخ 31 ديسمبر 1976 مسجلة

اشهار ومناقصات

وزارة التجهيز

طلب عروض

تعتزم ادارة الاشغال الكبرى للمياه ، طلب عروض لاقتناء معدات ومتنمات الطوبوغرافيا

فعل المزودين الذين يهمهم الامر الاطلاع على كراس الشروط ، كامل ايام العمل بادارة الاشغال الكبرى للمياه - مصلحة التهيئة العقارية الكائنة 12، شارع الجمهورية تونس المناء الهاتف : 243.066

يجب على العروض ان تصل الى العنوان المذكور اعلاه في ظرف مغتوم ومضمون الوصول حاملا علامة (طلب عروض لاقتناء معدات ومتنمات الطوبوغرافيا) قبل يوم الجمعة 1 جويلية 1977

وزارة النقل والمواصلات

ادارة الملاحة التجارية

اعلان مناقصة

تعتزم دائرة التجهيز اجراء مناقصة لبناء مركز بحري بينزرت

فعل المقاولين الراغبين في انجاز هذا المشروع الاتصال بمقر دائرة التجهيز بينزرت شارع الميبيب بوقطفة ايام العمل

يقع فتح العروض يوم 9 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمكتب السيد المهندس الاول رئيس دائرة التجهيز بينزرت

وسيكون اخر اجل لتقديم العروض يوم 9 جوان على الساعة التاسعة صباحا

عدد 248 - ه -

يتعتم على العروض ان تكون مصحوبة بالاوراق التالية :
(1) عقد التمهيد ، جدول الاسعار والتقييم المفصل محكرة مؤرخة ومضات

(2) شهادة انقراط بالصندوق القومي للضمان الاجتماعي

(3) شهادة في عدم الافلاس

(4) شهادة تثبت ان المزود في حالة قانونية ازاء ادارة الاداءات

عدد 258 - ا -

وزارة الدفاع الوطني

الادارة المركزية

المصلحة المركزية للصفقات

مناقصة عدد 766

تعتزم وزارة الدفاع الوطني اجراء مناقصة لاقتناء 350 طن من العلف (قرط) و 400 طن من التبن

يمكن للمزودين الذين يهمهم الامر
الاطلاع على كراس الشروط بتصلح
التأمين العسكري - باب سعدون

يقع الاتصال كامل ايام العمل من
الساعة 8 الى الساعة 12 ومن الساعة 14
الى الساعة 17 ايام الجمعة والسبت من
الساعة 8 الى الساعة 13

توجه العروض في ثلاث نظائر وفي
ظروف مضمونة الوصول الى العنوان
التالي :

وزارة الدفاع الوطني
المصلحة المركزية للصفقات

شارع باب المنارة - تونس

وذلك قبل يوم 18 يوليو 1977 ومن
المؤكد ان يحمل الظرف الخارجي اشارة
(لا يفتح مناقصة عدد 766)

عدد 259 - هـ -

اعمال

يعتزم ديوان الحبوب اجراء مشاوره
في عملية بيع كمية من النخالة لغاية
تصديرها

يجب ان توجه العروض لديوان
الحبوب، 23، مكر، نهج الجزيرة، تونس
يوم السبت 4 جوان 1977 قبل الساعة
الثانية عشرة

فعل من تهمهم حاتنه المشاوره ان
يتصلوا بديوان الحبوب اين يمكنهم
اقتباس كراس الشروط

عدد 260 - هـ -

ولاية سليانة

اعلان مناقصة

في نطاق برنامج التنمية الريفيه
لسنة 1977 يعتزم مجلس ولاية سليانة
اجراء مناقصة بطلب العروض لتعبيد
المساكن التالية :

- السفينة 6 كلم

- كسرى 3 كلم

فعل المزودين الراغبين في المشاركة
الاتصال بالسيد مهندس المسور
والطريق بولاية سليانة للاطلاع على الملف
الفني، ويوجه العرضان كان واحد على
حدة في ظروف مختومة ومضمونة

الوصول باسم السيد والي سليانة
قبل يوم 15 جوان 1977 تاريخ فتح
العروض بمقر ولاية على الساعة
العاشرة صباحا

يجب ان تكون العروض مصحوبة
بالوثائق التالية :

- شهادة تثبت دفع 1٪ من مبلغ
الصفقة

- شهادة في الانخراط في الصندوق
القومي للضمان الاجتماعي

- شهادة في عدم الافلاس

- شهادة تثبت التحللص مع ادارة
الاداءات

عدد 261 - هـ -

وزارة الدفاع الوطني

الادارة المركزية

المصلحة المركزية للصفقات

مناقصة عدد 767

تعتزم وزارة الدفاع الوطني اجراء
مناقصة لاقتناء اجهزة سمعية بصرية
(للسينما)

يمكن للمزودين الذين يهمهم الامر
الاطلاع على كراس الشروط بوزارة
الدفاع الوطني المصلحة المركزية
للصفقات شارع باب المنارة تونس
قبل يوم 9 يونيو 1977

يقع الاتصال كامل ايام العمل من
الساعة 10 س الى الساعة 12 س
توجه العروض في ثلاث نظائر وفي
ظروف مضمونة الوصول الى العنوان
التالي :

وزارة الدفاع الوطني

المصلحة المركزية للصفقات

شارع باب المنارة - تونس

وذلك يوم 21 يونيو 1977 ومن المؤكد
ان يحمل الظرف الخارجي اشارة (لا
يفتح مناقصة عدد 767)

عدد 262 - هـ -

بلدية حمام الانف

اعلان عن مناقصة

تعتزم بلدية حمام الانف تجهيز ركن
قاعة الافراح بدار الشباب والثقافة
بالستائر وشاشة للعرض السينمائي
والاضواء ومضخم الصوت

العروض توجه باسم رئيس بلدية
حمام الانف وتكون مختومة ومضمونة
الوصول

تفتح الظروف يوم الاثنين 20 جوان
1977 على الساعة العاشرة صباحا بقصر
بلدية حمام الانف

رئيس البلدية

الحكيم الصادق بوصفاوة

عدد 263 - هـ -

ولاية الكف

اعلان مناقصة

يعتزم والي الكف طلب عروض
لبناء 6 قاعات معالجة (برنلمج 1977) في
ولاية الكف كما يلي :

المجموعة الاولى :

- وادي السواني (الكاف) قاعة واحدة

- عين قصبية (قصور) قاعة واحدة

- وادي الرمل (الكاف) قاعة واحدة

المجموعة الثانية :

- بوسلية (السررس) قاعة واحدة

- منزل سالم (تاجروين) قاعة واحدة

- المداينة (الدهماني) قاعة واحدة

فعل المقاولين المصادق عليهم من طرف
وزارة التجهيز لهم سلم ذو راس مال
يلغ 15 000 د يمكن لهم تقديم
اقتراحاتهم فني الثمن مضخومة
بالاوراق التالية :

- الجدول المثالي

- شهادة من الصندوق القومي
للضمان الاجتماعي صالح الى يوم تقديم
العروض والتمن

- الضمان الوقفي الشهي يساوي
1/60 من معلوم المناقصة

- شهادة في عدم الافلاس

- شهادة في خلاص المعاليم

للذين يهمهم الامر يمكنهم الاتصال
بمكاتب السيد المهندس T.P.E رئيس
دائرة البناءات بالكاف اين يجنوا

ملفات طلب العروض (المثال للعروض
المجهول (وكراس الشروط) موضوعا

على ذمتهم ويمكن الاستطلاع عليها في
اوقات العمل الاداري

يجب على المقاولين ان يبعثوا عروضهم
في ظروف مضمونة الوصول في اجل

اقصام يوم 20 جوان 1977

ويشترط ان تحتوي العروض على الوثائق التالية :

- التزام ممضي
- قائمة في الايمان وقائمة تقديرية ممضاة
- كراس الشروط معفى
- ضمان وقتي يعادل I/ من قيمة الاشغال
- شهادة انخراط في الصندوق القومي للضمان الاجتماعي
- شهادة عدم الافلاس
- شهادة تثبت ان المعني بالامر في حالة قانونية مع ادارة الاداءات

يقع فتح العروض يوم الاثنين 13 جوان 1977 على الساعة الحادية عشر بمقر الولاية

يقع تقديم العروض مضمونة الوصول قبل يوم السبت II جوان 1977 اخر اجل لقبولها

كراس الشروط وتسلم المطبوعات اللازمة

ترسل العروض في ظروف مختومة ومضمونة الوصول باسم السيد والي مدنين في اجل اقضاء يوم 30 ماي 1977

تفتح العروض في نفس اليوم على الساعة الثالثة مساء

الوالي

عدد 265 - هـ -

ولاية سيدي بوزيد

اعلان طلب عروض

يعلن مجلس ولاية سيدي بوزيد عن اجراء طلب عروض لبناء مساكن ريفية بالولاية فعلى المقاولين الراغبين في هذا العرض ان يسحبوا ملف المناقصة من مركز ولاية سيدي بوزيد (مصلحة التنمية الريفية) او مصلحة البناءات بسيدي بوزيد طيلة ايام العمل

يقع فتح العروض يوم الثلاثاء 21 جوان 1977 على الساعة العاشرة صباحا بمقر ولاية الكاف

يجب على الطرف الخارجي ان يحمل علاوة عن العنوان العبارة الاتية (بناء 6 قاعات معالجة بولاية الكاف)

عدد 264 - هـ -

ولاية مدنين

مناقصة

يعتزم السيد والي مدنين اجراء مناقصة عن طريق العروض للقيام باشغال مدقنات وبناء خزان ذات 50م مكعب قصد تزويد قرية كمبوت من معتمدية رمادة بالماء الصالح للشرب يمكن للمقاولين الراغبين المشاركة في هاته المناقصة الاتصال بدائرة الهندسة الريفية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بمدنين للاطلاع على

المعتمدية	المنطقة	عدد المجموعة	عدد المساكن	ملاحظات
سيدي بوزيد	الحمامة	1	24	
"	المزاردة	2	26	
"	سيدي بوزيد	3	26	
"	الطويلة	4	24	
المكناسي	المكناسي	1	26	
"	المكناسي	2	24	
"	الكرمة	3	24	
المزونة	المزونة	1	24	
"	المزونة	2	26	
جلطة	السبالة	1	24	
"	السبالة	2	26	
الرقاب	الرقاب	1	26	
الرقاب	السعيدة	2	24	
اولاد حفوز	اولاد حفوز	1	24	
اولاد حفوز	الحنية	2	26	
اولاد حفوز	الذويبات	3	26	
بنعون	بنعون	1	26	
بنعون	بنعون	2	24	
بنعون	بشر الحفي	3	24	
	الجملة		474	

المقاولين الراغبين يمكن مشاركتهم في مجموعة واحدة أو أكثر وكل على حدة
عدد 266 - هـ -

مجلس ولاية بنزرت

اعلان عن اجراء مناقصة

يعتزم مجلس ولاية بنزرت اجراء مناقصة عن طريق بذل العروض لبناء ثلاثة مستوصفات ريفية بولاية (ماطر) والمبطوح (اوتيك) وتاهنت (جومين)

للمزيد من الايضاح، على الراغبين الاطلاع على كراس الشروط الموجودة بدائرة الاسكان والبناء شارع الحبيب بوقطفة بنزرت

يجب ارسال العروض في ظرف مضمون الوصول باسم السيد الوالي رئيس مجلس الولاية بنزرت يكتب عليه (مناقصة لبناء ثلاثة مستوصفات ريفية) دون ذكر اسم المشاريع ويحتوي على طرفين :

الاول توضع به :

- شهادة من الصنفون القومي للضمان الاجتماعي

- شهادة في عدم الافلاس

- شهادة في خلاص الاداءات

- ضمان بتكي وقتي قدره 10٪ من جملة العرض

الثاني توضع به :

- شهادة في تعهد الاشغال

- القوائم التقديرية

- القوائم التفصيلية

يقع فتح العروض يوم 10 جوان 1977 على الساعة الثانية عشر بمركز ولاية بنزرت

الوالي

رئيس مجلس الولاية

عدد 267 - هـ -

الخطوط الجوية التونسية

اعلان عن مناقصة

تفتح شركة الخطوط الجوية التونسية مناقصة لانجاز مبنى مستودع في الهواء الطلق وممر وذلك بمطار تونس قرطاج الدولي

تقدر الاشغال بشمانين الف دينار، يمكن للشركات المختصة والمصايد عليها ان تتدخل ابتداء من يوم الاثنين 6 جوان 1977 بضم الاشغال الجديدة

التابع للشركة والكائن بالطابق الخامس في العمارة الموجودة بهج انهرجيان عدد 23 مكور. واذلك لتسلم الملف الفني

يفترض ان ترسل العروض في ظروف مختومة ومضمونة الوصول حاوية العبارة التالية: مناقصة لتشييد مبنى بمطار تونس قوطاج - (لا يفتح) باسم شركة الخطوط الجوية التونسية ادارة الدراسات II3 شارع الحرية تونس وذلك قبل يوم الجمعة 24 جوان 1977 اخر اجل، وختم البريد يشهد على ذلك

كل العروض التي تصل بعد الاجل المحدد تعتبر ملفاة لتسلم الملفات للمقاولات مقابل ضك بتكي قدره اربعين دينارا لفائدة شركة الخطوط الجوية التونسية

الدفاعات النقدية لا تقبل

عدد 268 - هـ -

الذيوان القومي للسياحة التونسية

تزويد المناطق السياحية

بتونس الشمالية وتونس الجنوبية

بالماء (مرحلة استعجالية)

يعتزم الذيوان القومي للسياحة التونسية بتعاون مع الشركة القومية للاستغلال وتوزيع المياه اجراء مناقصة نهوية للقيام باشغال تموين المناطق السياحية بتونس الشمالية وتونس الجنوبية بالماء

وتخصص هذه المناقصة قسط عدد : سلسلة 2.01 وهي مفرغة الى قسطين

- قسط فرعي عدد 1 :

شحن ووظيع 6400 ml قنوات من اسمنت الاميانت بقطر يقل او يعادل 300 ملتر

- قسط فرعي عدد 2 :

900 ml قنوات من الاسمنت بقطر 400 و 500 ملتر

5 000 ml قنوات من اسمنت

اميانت بقطر يقل او يعادل 300 ملتر

- بناء خزان بسع 1500 مترا مكعبا

وقاعة سكر

Chambre de Vanne B.L.R.D.

وستتولى الهيئة المندوبة لانشاء والتعمير تمويل هذه الاشغال في إطار برنامج التهيئة السياحية

آخر اجل لتقديم العروض وفتح الطرود عن يوم الجمعة 22 جويلية 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا ويمكن اقتناء الدفاتر الخاصة بهذه المناقصة من مصلحة الصنقات التابعة للشركة القومية للاستغلال وتوزيع المياه 23 نهج جواهر لال نهرو مونفلوري - تونس مقابل مبلغ قدره عشرين دينارا

عدد 269 - هـ -

معمل النسيج بالنسيير

اعلان مناقصة

يعتزم معمل النسيج بالنسيير اجراء مناقصة بطلب العروض لاقتناء رافعة اقبال تبلغ حمولتها من 4 000 الى 5 000 كلغ وقوة الارتفاع من 3,50 م الى 4 متر محركها من نوع ديزال فعمل المقاولين الراغبين في المشاركة في هذه المناقصة بتقديم عروضهم الى معمل النسيير المذكور اعلاه وللمزيد من الارشادات الاتصال بمصلحة التزويد رقم الهاتف 61 373 ، 61 374 ، 61 376

عدد 270 - هـ -

المدرسة القومية للمهندسين بتونس

اعلان عن مناقصة

تعتزم المدرسة القومية للمهندسين اجراء اعمال دهن بالبنية التابعة لها والكائنة باريانة فعل من يمه الامر من المقاولين ذوا راس مال لا يقل عن 15 000 د والذين باعكاهم اتمام هذه الاشغال في حدود 10 سبتمبر 1977 الاطلاع على كراس الشروط الموجودة على ذمتهم بالمكتب المركزي للعروض (BUCEMA) المدرسة القومية للمهندسين ص - ب رقم 37 البلفدير المركب الجامعي التونسي

آخر اجل لقبول العروض هو يوم 15 جوان 1977

عدد 271 - هـ -

وزارة الفلاحة

اعلان عن طلب معروضات

تعتزم وزارة الفلاحة اجراء مناقصة
عن طريق طلب معروضات لتوفير
وتجهيز محطة تحويل الكهرباء بتونس
30 نهج الان سافاري

تقدر تكاليف الاشغال بقيمة 30 000
دينار

فعلى المقاولين المقبولين لهاته
الاشغال الاتصال بشركة الدراسات
سوتيتوتاك بتونس 28، نهج سوفاكس
نوتردام حيث يمكنهم الاطلاع عن الملف
الفني
تسلم المعروضات المضمونة الوصول
الى السيد مدير الشؤون الادارية

بوزارة الفلاحة 76 مكرر شارع باب
بنات تونس ، يوم 17 جوان 1977
وخاتم البريد يشهد على ذلك

تفتح العروض بنفس العنوان يوم
الاثنين 20 جوان 1977 على الساعة
العاشرة صباحا

عدد 272 - هـ -

لتعريف الامضاء : رئيس البلدية

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

للبيع

السعر	السعر
الاتفاقية القومية المشتركة لتجارة مواد البناء والحشب والمواد الفولاذية	0 د 250
الاتفاقية القومية المشتركة لصناعة الدهن	0 د 250
الاتفاقية القومية المشتركة لقطاع التأمين	0 د 250
الاتفاقية القومية المشتركة لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية	0 د 210
الاتفاقية القومية المشتركة لقلي القهوة	0 د 210
الاتفاقية القومية المشتركة للعجين الغذائي والكسكسي	0 د 210
الاتفاقية القومية المشتركة لصناعة الجلود والدباغة	0 د 250
الاتفاقية القومية لصناعة الحليب	0 د 285
الاتفاقية القومية المشتركة لقطاع المفرعات	0 د 285
الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة	0 د 210
اتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية	0 د 220
الاتفاقية القومية المشتركة لصناعة الاحذية وما شاكلها من المصنوعات التابعة لها	0 د 425
الاتفاقية القومية المشتركة لصناعات وتجارة المشروبات الكحولية	0 د 280
الاتفاقية القومية المشتركة للمصحافة	0 د 400
الاتفاقية القومية المشتركة للمطاحن	0 د 300
اتفاقية المخابز	0 د 250
الاتفاقية القومية المشتركة لصناعة الحلويات والبسكوي والشكولاتة	0 د 250
الاتفاقية القومية المشتركة لعملة الصيدلة	0 د 250
الاتفاقية المشتركة للملاحة	0 د 350
الاتفاقية القومية المشتركة لتجارة الجملة ونصف الجملة والتفصيل	0 د 320
الاتفاقية القومية المشتركة لصناعة وتحويل البلاستيك	0 د 285
الاتفاقية القومية المشتركة للدباغة والتنظيف	0 د 250
دستور الجمهورية التونسية	0 د 150
مجلة الاجراءات الجزائية	0 د 750
مجلة الحقوق العينية	0 د 700
مجلة الصيد البحري	0 د 400
مجلة التجارة البحرية	0 د 650
مجلة الاحوال الشخصية	0 د 750
مجلة الشغل	0 د 500
المجلة التجارية	1 د 000
مجموعة النصوص التشريعية والترتيبية المتعلقة بالبلديات	0 د 900
التنظيم الصحي (اصلاح 1969)	0 د 200
مجموعة مناشير من سنة 1962 الى سنة 1973	1 د 000
قائمة القوانين والاورام والقرارات الصادرة خلال الستة اشهر اذولى لسنة 1958	0 د 060
- - - الثانية لسنة 1958	0 د 060
قائمة القوانين والاورام والقرارات الصادرة خلال سنة 1958 حسب حروف الهجاء	0 د 100
مداولات مجلس الامة	0 د 100
المثال المتعلق بتلخيص اهم احكام القانون المؤرخ في 11 ديسمبر 1957 المتعلق بنظام تعويض الاضرار الناتجة عن حوادث الشغل والامراض المهنية	0 د 250

يضاف الى ثمن النشريات المبينة اعلاه مصاريف الارسال

الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

يصدر مرتين في الاسبوع

التركيب والسحب بالمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

شراء اعداد الرائد والاشتراكات به وتسليم الاعلانات والمناقصات المزمع نشرها
تقع بالمراكز التالية :

مقر المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية :
رادس الكلم 2

الهاتف : 295-014

295-124

المكتب الكائن بتونس :

نهج هانون عدد I

الهاتف : 243 873

النسخة الاصلية : 100 مليما

النسخة الاصلية وترجمتها : 150 مليما

الاعلانات (السطر) : 265 مليما

المحاسبات المالية (الصفحة) : 50 دينارا

الاشتراكات *

البلدان	النشرة	سنة اشهر	سنة
تونس - الجزائر - المغرب	الاصلية	(دينار) 4,500	(دينار) 7,000
	الاصلية وترجمتها	6,100	9,600
	الاصلية	6,100	10,500
البلدان الاخرى	الاصلية وترجمتها	7,900	14,000

* مع اضافة معالم الارسال بالنسبة الى الخارج

جميع الاستخلاصات والشراءات تقع وجوبا عينا او عن طريق صك او تحويل
بنكي باسم :

الحساب الجاري بالبريد : 15 - 610 تونس

الشركة التونسية للبنك (تونس) : 57 60 88

الشركة التونسية للبنك (مقرين) : 450 225 206

البنك القومي التونسي (تونس) : 006 046

الاتحاد الدولي للبنوك (فرع أ) : 35 70 100

المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية